النهي عن التحديث
دراسة حديثية تأصيلية تطبيقية

د. محمد بن أحمد دعوري

أستاذ الحديث وعلومه المساعد بقسم الدراسات الإسلامية – كلية التربية والآداب – جامعة تبوك المملكة العربية السعودية.

من ٣٩٥ إلى ٤٦٠

A fundamental and practical hadithic study on the prohibition of relating hadith

Prepared by:

Dr. Mohammad bin Ahmad Douri

Assistant Professor of Hadith and its Sciences,
College of Education and Arts,
University of Tabuk

النهي عن التحديث
دراسة حديثية تأصيلية تطبيقية

محمد بن أحمد دعوري
قسم الدراسات الإسلامية – كلية التربية والآداب-جامعة تبوك-المملكة العربية السعودية.
البريد الإلكتروني:mohammeddouri@ut.edu.sa

ملخص البحث:
الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وبعد:
فإن هذا البحث الموسوم بـ(النهي عن التحديث دراسة حديثية تأصيلية تطبيقية) يدرس المواطن التي نهى الصحابة والأئمة عن رواية أحاديث بعينها، وتقع أهمية البحث في كونه: دراسة لبعض تطبيقات الأئمة، وكشف أوجه التعارض بينها، وسبل التوفيق بينها وبين وجوب التبليغ والكف عنه، وبيان أوجه العموم والخصوص في المواضع التي يكف فيها المحدثون عن التبليغ، وقسمتُ هذا البحث إلى مقدمة: ذكرتُ فيها الخطة والمنهج والدراسات السابقة، ومبحث أول أسميته: تبليغ الخطاب وشروط أئمة الحديث: تناولتُ فيه النصوص التي تؤكد على تبليغ الدين سواء كان كتاباً أو سنة، وعلاقتها بشروط الحديث الصحيح التي نص عليها الأئمة، وذكرتُ بعضاً من الشبهات الواردة على هذا الموطن. ومبحث ثاني وأسميته: النهي عن التحديث وأقسامه، وذكرتُ فيه الأقسام الضدية، وتحت كل قسم أسباب النهي وضده، وخاتمة: ذكرتُ فيها أهم النتائج التي توصلتُ إليها، ومنها أن هذه المواضع ليست مقتصرة على أبواب التحديث فقط، بل تشمل جملة التبليغ لدين الله عزوجل.

الكلمات المفتاحية: التحديث ؛ التبليغ ؛ النهي؛ دراسة ؛حديثية ؛تأصيلية؛ تطبيقية.

A Fundamental And Practical Hadithic Study On The Prohibition Of Relating Hadith

Mohammad Bin Ahmad Douri
Department Of Islamic Studies - College Of Education And Arts - Tabuk University- Saudi Arabia.
Email: mohammeddouri@ut.edu.sa.

Research Summary:

A fundamental and practical hadithic study on the prohibition on relating Hadith

All praise is due to Allah, the Lord of the universe, and blessings and peace be upon the noblest of the prophets and messengers. And as to what follows: This research, titled "The prohibition of relating hadith: a hadithic study of the legislative discourse and the applications of scholars," studies the circumstances under which the companions (Sahabah) and the scholars prohibit relating hadith in and of itself.

The research is significant because it examines some of the applications of scholars, revealing aspects of contradiction and reconciling them with the obligation of relating hadith and ceasing from it. Explanation of generality and specificity in areas where hadith scholars (Muhadithun) refrain from relating hadith.I classified the research into:i. Introduction, where I discussed the research plan and methodology and the previous studies.ii. First chapter: I titled it "Conveying the Message and the Conditions of the Hadith Scholars Regarding It," in which I dealt with the texts that emphasize the conveyance of the deen, whether it's Qur'an or Sunnah, and its relationship with the conditions of authentic hadith as stipulated by the scholars. I also mentioned some ambiguities (Shubhaat) related to this issue.iii. Second chapter: I titled it "the prohibition on relating hadith and its conditions," in which I mentioned the conflicting types, and, under each type, the subdivisions when the need arises

iv. Conclusion: I mentioned in this part the main outcomes that I reached, including that these areas are not peculiar to relating hadith only, but include the generality of conveying the religion of Allah, the Almighty.

Keywords: Prohibition Of Relating Hadith ; Conveying The Religion ; Reconciling Conveyance And Ceasing From It; Study ; Hadithic ; Original ; Applied.

*المقدمة:

الحمدلله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وبعد: فإن المسلم مكلف بالتبليغ، ونشر رسالة ربه، مهما اختلفت الأزمان، وتعددت الأحوال، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿*وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ التوبة: (١٢٢)، وجاء من حديث زيد بن ثابت: " نَضَّرَ الله امرأً سَمِعَ منَّا حديثاً فحفِظَه حتى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حامِلِ فقهٍ إلى مَن هو أفقَهُ منه، ورُبَّ حاملِ فقهٍ ليس بفقيهٍ"[1]، وهذا أمر واجب على أفراد الأمة مهما اختلفت الفروقات بينهم، فإن الشريعة تلزمه بصون المنقول لا بفقهه، وهو أمر دقيق المسلك، طرقه أئمة السلف من قبل، إلا أن بعض الآثار الواردة عن السلف قد جاء فيها النهي عن التحديث لبعض ما سمعه الراوي من حديث، فأشكل هذا الخطاب على صريح خطابات الشريعة، وكان في ظاهرها تعارضٌ يحتاج إلى إجلاء يفصح عن مكنونه، ويجمع شتاته، وينظر في مواضعه، ليتحقق الأمر، ويُعرف المراد، لذا أحببتُ أن أبحث في هذه القضية، وأسميته: (النهي عن التحديث، دراسة حديثية لخطاب التشريع وتطبيق الأئمة)، وأسأل الله الإعانة والتوفيق.

*مشكلة البحث:

ما هو الأصل في الخطاب الشرعي؟

---

(١) ينظر: سنن أبي داوود، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم برقم(٣٦٦٠)، وسنن الترمذي، أبواب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع برقم (٢٦٥٦)، وسنن ابن ماجه، في الإيمان وفضائل الصحابة، باب من بلغ علماً برقم (٢٣٠)، ومسند الإمام أحمد (٣٥/ ٤٦٧).

كيف التعامل مع معارضات التي ترد على هذا الأصل؟

*أهداف البحث:

١- تبيين أهمية تبليغ الدين، وبيان الأصل في الخطاب الشرعي.

٢- دراسة تطبيقات الأئمة وبيان مقاصدهم المعارضة للأصل في الخطاب الشرعي.

*أهمية البحث:

وتقع أهمية البحث في كونه يدرس مسألة لم تطرق من قبل، وهي تطبيقات الأئمة في النهي عن الحديث، وبيان أسباب هذا النهي، وكيف التوفيق بين هذه الأسباب عند وقوع المعارضة مع الأصل في تبليغ الخطاب الشرعي.

*الدراسات السابقة:

من خلال البحث في بعض القوائم البحثية لم أظفر على من طرق القضية وجمع بين تأصيل الخطاب اتجاه قضية الإبلاغ، ومواضع نهي الأئمة عن التحديث.

*منهج البحث:

وقد استعملتُ من المناهج البحثية الآتية:

١- المنهج الاستقرائي: من خلال استقراء نصوص التبليغ، وأسباب النهي عن التحديث التي ذكرها الأئمة.

٢- المنهج التحليلي: من خلال دراسة الأسباب التي ذكرها الأئمة في النهي عن التحديث وبيانها.

*خطة البحث:

وقد سلكتُ في بيان مراد البحث خطة قسمتها إلى مقدمة، ومبحثين، هي على النحو الآتي:

المقدمة: وأوردتُ فيها تمهيداً للموضوع، مع بيان مشكلة البحث، وخطة البحث، والمنهج المتبع فيه.

المبحث الأول: تبليغ الخطاب وشروط أئمة الحديث.

المطلب الأول: بيان الأصل في تبليغ الخطاب الشرعي.

المطلب الثاني: شروط الحديث الصحيح وعلاقتها بتبليغ الخطاب الشرعي.

المطلب الثالث: مسائل متعلقة بتبليغ الخطاب الشرعي.

الفرع الأول: خبر الآحاد.

الفرع الثاني: تلازم التبليغ وصحة الخطاب.

المبحث الثاني: النهي عن التحديث وأقسامه.

المطلب الأول: الأمر بوجوب التحديث، والإنكار على الناهي.

المطلب الثاني: النهي عن التحديث وأسبابه.

الفرع الأول: إذا كان الحديث معلاً.

الفرع الثاني: خشية الفتنة.

الفرع الثالث: عدم انتخاب المحدث لحديثه.

الخاتمة: وبينتُ فيها أهم النتائج والتوصيات التي توصلتُ إليها.

فهرس المصادر والمراجع.

*<u>إجراءات البحث:</u>

١- أُخرج الأحاديث سوى ما ورد في المقدمة أو التي ليس لها تعلق مباشر بالدراسة وأكتفي بالإحالة في هذه المواطن.

٢- إذا كان الحديث في الصحيحين فإني اكتفي بالإحالة عليهما لموضع واحد في كتابيهما إن كان الحديث متكرراً عندهما، ولا أفصل فيه إلا عند الحاجة لذلك.

٣ -إذا كان الحديث خارج الصحيحين، أو اللفظة في الصحيحين ووقع فيها إشكالية فإني اجتهد للحكم عليها بقدر الاستطاعة والجهد.

المبحث الأول: تبليغ الخطاب الشرعي وشروط أئمة الحديث:

المطلب الأول: بيان الأصل في تبليغ الخطاب الشرعي:

إن تبليغ التشريع ارتبط أصالة بوجوب تبليغ من أُوحي إليهم، وهم الأنبياء عليهم السلام، فجاء في الكتاب العزيز ما يدل على ذلك، قال تعالى: ﴿ * يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٦٧ ﴾ [المائدة: ٦٧]، قال ابن عقيل: "فإنه حيثُ وجبَ عليه ذلك، وجبَ على المُبلَّغينَ من الأُمَّةِ العملُ به"(١).

وقال رسول الله ﷺ في حجة الوداع مقالته المشهورة: " لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبَلِّغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ"(٢)، فثبت أصل وجوب التبليغ ولزومه، وهو فرض كفاية(٣)، نص عليه ابن العربي، إن قام به البعض سقط عن الباقي؛ مع مراعاة أن التبليغ لا يتناول فقط مجموع الأمة أفراداً لإظهار الشعيرة؛ إنما يتناول أيضاً الأحاديث التي يُبلّغها الرواة.

واستثنى العلماء من فرضية التبليغ التبليغ عن جميع الأمور الغيبية، فهذا النوع من التبليغ لا يتناوله حكم الوجوب؛ لعدم تعلقه بمصالح العباد وعبادتهم؛ إلا الأخبار المتعلقة بأصل الإيمان فلازم تبليغها؛ لتعلقها بالإيمان وجوداً وعدماً – كما في حديث جبريل الطويل المشهور –، قال القاضي عياض: " وقوله:

---

(١) الواضح في أصول الفقه لابن عقيل (٤/ ٣٦٩).

(٢) ينظر: صحيح البخاري، كتاب العلم، باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان برقم (٦٥)، وصحيح مسلم كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات برقم (١٦٧٩).

(٣) ينظر: القبس في شرح موطأ مالك بن أنس لابن العربي ص(١٨١).

(ألا قد بلغت): يعنى ما أمر به من التحذير والإنذار، وما نزل إليهم، ويدل أنه لم يُلزم تبليغ جميعَ ما شاهده واطلع عليه من الغيوب، وتفصيل ذلك الذي قال: (لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً)، فلو لزم تبليغه لأعلمهم بذلك"[١].

المطلب الثاني: شروط الحديث الصحيح وعلاقتها بتبليغ الخطاب الشرعي:

نتج عن الأصل في التبليغ الكلام على حامل هذا التبليغ، وطريقة نقله من جيل إلى جيل؛ حتى يكون محلاً للهداية، وتقوم الحجة على من جهله وأنكره، فاشترط العلماء شروطاً لذلك، ويمكن تقسيمها على النحو الآتي:

١- شروط تتناول الأداء وطريقة التحمل، وهي لا تتناول كتاب الله لإجماع الأمة على تلقيه، واقتصرت على سنة النبي ﷺ.

ومن أبرز الشروط التي نوه إليها العلماء، وجعلوها جامعة تعود لها الأسباب الجزئية: العدالة، والضبط، والاتصال، وعدم الشذوذ، وعدم العلة. وهذه الشروط الإجمالية فُسرت دائماً بتطبيقات الأئمة، لا سيما شرط الضبط الذي دار عليه كثير من ألفاظ الجرح والتعديل، وفي تعليل الأئمة لأحاديث الثقات.

٢- شروط تتعلق بفهم الدلالة وتفسير المدلول، وهذا تعلقه بالضبط أخص، من جهة بعض مباحثه التي حرص الأئمة على معرفة الأحرف التي قالها النبي ﷺ في خطابه للأمة ودلالتها، وهي معروفة ومشهورة تحت مبحث: رواية الحديث بالمعنى.

ومن هنا كان الواجب على المحدث العالم " بمعنى خبر النبي ﷺ وللسامع بقوله: أن ينقل معنى خبره بغير لفظه وغير اللغة العربية...وإذا ثبت ذلك صح أن القصد برواية خبره وأمره ونهيه إصابة معناه وامتثال موجبه، دون إيراد نفس لفظه وصورته، وعلى هذا الوجه لزم العجم وغيرهم من سائر الأمم

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٣/٣٣٥).

دعوة الرسول إلى دينه، والعلم بأحكامه..."[١]، وقال ابن بطال: "وفيه: أن حامل الحديث والعلم يجوز أن يُؤخذ عنه وإن كان جاهلاً معناه، وهو مأجور في تبليغه، محسوب في زمرة أهل العلم، إن شاء الله"[٢]، والمقصود بالجهل هنا: جهل المعنى الدقيق، والاستنباط المرتبط بدلالات الألفاظ، وإلا فلا يتصور أن ناقلاً ينقل نصاً وهو لا يعرف أوائل فهمه، وبوادر لفظه.

وكذلك يرتبط بهذه الشروط ما قام عليه علم أصول الفقه من مباحث وفروع، فإن غايته الوصول إلى المعنى الصحيح والفهم الدقيق، حتى لا يَدُخل المحرفين والدجالين فينتحلون معاني ومدلولات غير مرادة بحجج تنزع في كثير من الأحيان إلى نزعات الهوى واتباع النفس الأمارة بالسوء.

وهذه الشروط وإن كانت في ظاهر الأمر أنها منفصلة عن بعضها؛ إلا أن لها ارتباطاً ظاهر في تطبيقات الأئمة عند الحكم على الحديث، فقد ربط ابن حزم بين شرط عدم قبول التلقين (وهو متعلق بشرط الضبط عند العلماء)، وبين الفقه في الدين، فرأى أن قابل التلقين إنما قبله لقلة تفقهه في الدين، فلو عرف أبواب الفقه، وأصول المسائل؛ لما قَبِل التلقين، وهو مسلك دقيق أشار إليه ابن حزم إشارة مقتصدة، وهي تحتاج إلى طول نفس، ومزيد تأمل وبيان[٣].

والفقه الذي يقصد به هنا الفقه العام، وليس دقائق المسائل والتعمق فيها، ومن ذلك فقه الواقع ومعرفته قبل رواية الحديث، قال الطحاوي: "فسأل سائل عن الفقه المقصود إليه في هذين الحديثين ما هو؟ فكان جوابنا له بتوفيق الله ﷻ وعونه: أنه الفهم، ومنه قول الله ﷻ في كتابه مما حكاه عن نبيه موسى

---

(١) ينظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ص(٢٠١).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/ ١٥٠).

(٣) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/ ١٤٢).

ﷺ ﴿وَٱحۡلُلۡ عُقۡدَةٗ مِّن لِّسَانِي ٢٧﴾ [طه: ٢٧] وقوله ﷻ: ﴿وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفۡقَهُونَ تَسۡبِيحَهُمۡۚ﴾ [الإسراء: ٤٤]، أي لا تفهمونه قال: أفيكون كل فَهِمٍ فقيهاً؟ فكان جوابنا له في ذلك أنه لا يقال: كل فهم فقيه وإن كان قد فقه ذلك الشيء الذي قد فهمه؛ لأن الفقه لما جل مقداره وتجاوز مقادير كل الأشياء من العلوم خص أهله بأن قيل لهم: الفقهاء ورُفعوا بذلك على من سواهم من الفقهاء، فلم يجز أن يطلق لغيرهم من ذلك ما أطلق لهم منه، ومما قد دل على ذلك ما قد روي عن رسول الله ﷺ من قوله: (الفقه يمان)"[1].

ونقل ابن بطال عن المهلب الواجب على العالم من جهة التبليغ: " أن العالم واجب عليه تبليغ العلم لمن لم يبلغه – قال الباحث: وهذا يدخل فيه المحدث والفقيه على السواء –، وتبيينه لمن لا يفهمه ـــ قال الباحث: وهذا يدخل فيه من ملك أدوات الفقه –، وهو الميثاق الذي أخذه الله عزَّوجلَّ، على العلماء ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ﴾ آل عمران: [١٨٧] "[2].

المطلب الثالث: مسائل متعلقة بتبليغ الخطاب الشرعي:

الفرع الأول: خبر الآحاد:

وهناك أسباب للطعن في التبليغ أبطلها العلماء قاطبة، ولم يعدوها شيئاً، إذا كان منزع الطعن القضية بمفردها، لا أن تكون قرينة من القرائن المؤيدة للضعف الحاصل، كقضية خبر الآحاد، فلم يعدوها مستقلة بالطعن في التبليغ لمجرد كونه خبر آحاد؛ لأن هذه القضية يلزم منها الدور، وما لزم الدور بطل الاحتجاج به، وقد أبان عن ذلك الإمام ابن حزم فقال: " لأنهم إن كانوا

([1]) شرح مشكل الآثار للطحاوي (٤/ ٢٨٤-٢٨٦).

([2]) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/ ١٥٠).

أوردوها طعناً في القول بخبر الواحد، فليس هذا قولهم، بل هم كلهم يقولون بخبر الواحد، وأيضاً فهي كلها أخبار آحاد، وليس شيء منها حجة عند من لا يقول بخبر الواحد، وهذا عجب جداً، أو يكونوا أوردوها على إباحة رد المرء ما لم يوافقه من خبر الواحد، وأخذ ما وافقه من ذلك، فهذا هوس عتيق، أول ذلك أنهم يردون بعض ما لم يرده من احتجوا به من الصحابة، ويأخذون ببعض ما رده من احتجوا به منهم، وأيضاً فإن كان الأمر كذلك فقد اختلط الدين وبطل؛ لأن لخصومهم أن يردوا بهذا الباب نفسه ما أخذوا به، ويأخذوا ما ردوه هم منه..."[١].

الفرع الثاني: تلازم التبليغ وصحة الخطاب:

هل وجوب التبليغ مقتصر على صحة الحديث فقط؟ بوب ابن حبان في صحيحه فقال: " ذكر إثبات نضارة الوجه في القيامة من بلغ للمصطفى ﷺ سنة صحيحة كما سمعها"(٢). وأورد فيه حديث النضرة، وهذا منه تصريح بالتخصيص، ثم بوب: "ذكر إثبات النصرة لأصحاب الحديث إلى قيام الساعة"(٣). وأورد فيه حديث الطائفة المنصورة، فهنا جعله عاماً في طائفة مخصوصة، وهم المشتغلون بحديث النبي ﷺ رواية ودراية.

والحديث المشار إليه هو حديث: " نَضَّرَ[٤] الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه، فربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورُبّ حامل فقه ليس

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٢/ ١٤٤)

(٢) التقاسيم والأنواع لابن حبان (١/ ٥٥٢).

(٣) المصدر السابق (١/ ٥٥٣)

(٤) قال القاضي: قولُه ﷺ: "نَضَرَ اللهُ امْرَأً" مُخَفَّفٌ، وأكثرُ المُحَدِّثين يقولُه بالتَّثقيل إلَّا مَن ضَبَطَ منهم، والصوابُ التخفيفُ. المحدث الفاصل ص(١٤١).

بفقيه"[١]، وقد ورد عن عدد من الصحابة بألفاظ متعددة متقاربة المعاني وزيادات في بعضها[٢].

والذي يظهر: بأنه إذا قلنا بصحة حديث النضرة لرواية العلماء له، وتتابعهم على معناه، وحكاية التواتر عليه عند بعضهم، فإن القضية عندئذ تتعلق بأمرين:

الأمر الأول: المُبلّغ للحديث مجرداً، سواءً كان تبليغ استدلال، أو تبليغ إخبار، فهذا يدخل في الوعد الذي أخبر عنه النبي ﷺ، شريطة أن يكون علم صحته، أو أسند الصحة لعالم يثق بعلمه.

قال الزركشي: "فالمراد: كما سمع من صحة المعنى واستقامته من غير زيادة ولا نقصان"[٣]. قال القاري: "خص مُبلّغ الحديث كما سمعه بهذا الدعاء؛ لأنه سعى في نضارة العلم وتجديد السنة فجازاه بالدعاء بما يناسب حاله، وهذا يدل على شرف الحديث وفضله ودرجة طلابه حيث خصهم النبي ﷺ بدعاء لم يشرك فيه أحد من الأمة، ولو لم يكن في طلب الحديث وحفظه وتبليغه فائدة سوى أن يستفيد بركة هذه الدعوة المباركة لكفى ذلك فائدة، وإنما وجد في الدارين حظاً وقسماً"[٤]. وقال الحنفي: " وقيد التبليغ بكما سمعه إذا المراد

---

(١) ينظر حديث زيد بن ثابت: سنن أبي داود، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، برقم (٣٦٦٠). وسنن الترمذي، أبواب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع برقم (٢٦٥٦). وسنن ابن ماجه، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة، باب من بلغ علماً، برقم(٢٣٠). ومسند الإمام أحمد (٣٥/ ٤٦٧).

(٢) للتوسع في طرق الحديث وألفاظه ينظر: دراسة حديث نضر الله امرءاً سمع مقالتي رواية ودراية. بقلم فضيلة الشيخ عبدالمحسن بن حمد العباد.

(٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (٣/ ٦٢٣).

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري (١/ ٣٠٨).

تبليغ الشيء العام الشامل للخلال الثلاث والأقوال والأفعال الصادرة من النبي ﷺ وأصحابه"[١].

الأمر الثاني: المشتغل بالعلم الشرعي، اشتغال تحديث وفهم، تبليغ وإخبار، فإن من لازم هذا الاشتغال حصول التبليغ في أدنى صوره، فدخل في وعد النبي ﷺ، قال الشافعي: "فلما نَدَب رسول الله إلى استماعِ مقالته وحفظِها وأدائها، أمراً يؤديها، وَالاِمْرُؤ واحد، دلَّ على أنه لا يأمر أن يؤدى عنه إلا ما تقوم الحجة به على من أُدِّيَ إليه، لأنه إنما يؤدَّى عنه حلال يُؤتَى، وحرام يُجتنب، وحدٌّ يقام، ومالٌ يؤخذ ويعطى، ونصيحةٌ في دين ودنيا، ودلَّ على أنه يَحمل الفقه غيرُ الفقيه، يكون له حافظًا، ولا يكون فيه فقيهاً" اه [٢]، ومن لازم معرفة الصحيح معرفة ضده من الأحاديث المعلة؛ ليستقيم له الاستدلال، كما ورد عن ابن معين في كتابته صحيفة أبان عن ثابت البناني عن أنس ﷺ، فقد نقل الأثرم فقال: " رأى أحمد بن حنبل يحيى بن معين بصنعاء يكتب صحيفة معمر، عن أبان، عن أنس، فإذا اطلع عليه إنسان كتمه، فقال له أحمد: تكتب صحيفة معمر عن أبان، وتعلم أنها موضوعة، فلو قال لك قائل: أنت تتكلم في أبان ثم تكتب حديثه على الوجه؟! فقال: رحمك الله يا أبا عبدالله، أكتب هذه الصحيفة عن عبدالرزاق، عن معمر على الوجه، فأحفظها كلها، وأعلم أنها موضوعة، حتى لا يجيء بعد إنسان فيجعل بدل أبان ثابتاً، ويرويها عن معمر، عن ثابت، عن أنس، فأقول له: كذبت. إنما هي عن معمر عن أبان، لا عن

---

(١) إنجاح الحاجة في شرح سنن ابن ماجه للحنفي – مجموعة شروح لابن ماجه – ص(٢١)

(٢) المدخل إلى علم السنن للبيهقي (١/ ١٠٠).

ثابت. ونقل الأثرم أيضاً بسنده قال: قال يحيى بن معين: كتبنا عن الكـــذابين، وسجرنا به التنور وأخرجنا به خبزاً نضيجاً"[١].

وقال أبو زرعة: " أنا أحفظ ست مئة ألف حـــديث صـــحيح... وعشـــرة آلاف حديث مزورة، قيل له: ما بال المزورة تحفظ؟ قال: إذا مر بي منهـــا حـــديث عرفته"[٢].

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب (١/ ٣٨٣).

(٢)الضعفاء لأبي زرعة (١/ ١٧٦).

المبحث الثاني: *النهي عن التحديث وأقسامه*:

لا يشك مسلم بأن الحديث المكذوب هو حديث منهي عن روايته ونسبته إلى النبي ﷺ، وأن من رواه مع علمه بكذبه وتبيينه للسامع: هو أحد الكاذبين، لوعيد النبي ﷺ وتحذيره، فقد روى البخاري ومسلم بسنديهما عن أبي هرير، أن النبي ﷺ قال: "... وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"(١)، وجاء بنحوه من حديث: المغيرة بن شعبة(٢)، وأنس بن مالك(٣)، وغيرهما من الصحابة، وجاء في حديث عبدالله بن عمرو التحذير من الكذب مع بالأمر بالتبليغ، فعن عبدالله بن عمرو قال: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً... وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"(٤)، وجاء في رواية من روايات حديث المغيرة بن شعبة بلفظ: "مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ"(٥)، فلذلك وجب على الراوي والفقيه تبليغ الدين، وكان من جملة التبليغ الأحاديث الصحيحة، أو الأحاديث المحتج بها – سواء ما كان منها في باب الفضائل، أو أبواب الفقه – وإن كان فيها ضعف يسير، لا سيما مع وجود العمل عليها.

---

(١) ينظر: صحيح البخاري، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ برقم (١١٠)، ومسلم في مقدمته، باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ برقم (١/١٠).

(٢) ينظر: صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت برقم (١٢٩١).

(٣) ينظر: صحيح مسلم في مقدمته، باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ برقم (١/١٠).

(٤) ينظر: صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل برقم (٣٤٦١).

(٥) ينظر: صحيح مسلم في مقدمته، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين (١/ ٨).

المطلب الأول: الأمر بوجوب التحديث، والإنكار على الناهي:

وهذا القسم إنما أدرجته مع أن فيه التحذير من النهي؛ لأن معنى النهي متحقق فيه من جهة الإنكار على الناهي والأمر بوجوب تبليغه، ولم أقف إلا على موضع واحد يدخل تحت هذا القسم وهو: أن يكون سبب النهي توهم القدح في الاعتقاد، ويتعلق بإثبات الصفات لله عزوجل.

فإن أئمة الحديث كانوا يعاملون الناهي بنقيض قصده، ويوبخونه على هذا النهي، ومن أمثلة ذلك ما رواه أنس بن مالك ﷺ قال: قرأ رسول الله ﷺ ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، قال: وضع الإبهام قريبًا من طرف خنصره، قال: فساخ الجبل. فقال حميد لثابت: تقول هذا؟ قال: فرفع ثابت يده فضرب صدر حُمَيْد، وقال: يقوله رسول الله ﷺ، ويقوله أنس، وأنا أكتمه!.

وهذا الحديث رواه عن أنس ثلاثة من الرواة: ثابت البناني وهي أشهر رواية عنه، ومعاوية بن قُرّة[١]، وقتادة موقوفاً[٢].

والذي يعنينا في هذا السياق رواية ثابت البناني؛ إذ إن القصة وقعت له مع حميد الطويل، وطريق البناني لم أقف عليه إلا من رواية حماد بن سلمة،

---

(١) ينظر: أخبار مكة للفاكهي (٤/ ٥٢) وفي (٤/ ٨٢). وفي حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٦/ ٣١٤). وقال:" غريب من حديث معاوية بن قرة، والجلد، ومعاوية الضال تفرد به عنه محمد بن الحسن بن زبالة المخزومي ".

(٢) ينظر: الرد على الجهمية لابن منده ص(٤٧)، وقال: " وهذا حديث مشهور وقد روي من طرق، عن أنس بن مالك". وفي السنة لابن أبي عاصم (١/ ٢١١).

ورواه عن حماد خلق كثير، ومشاهير الرواة الثقات: كمعاذ بن معاذ[١]، وسليمان بن حرب[٢]، وعفنان[٣]، وغيرهم من الرواة.

وحكى الإمام الترمذي، والبزار تفرد حماد بهذه الرواية. وحماد بن سلمة هو الإمام المشهور، ومن أثبت الناس في ثابت.

وأعل الحديث ابن الجوزي، واتهم به حماد بن سلمة، وأن ربيبه ابن أبي العوجاء كان يدخل هذه الأحاديث عليه، قال ابن الجوزي: " وهذا حديث لا يثبت. قال ابن عدي الحافظ: كان ابن أبي العرجاء ربيب حماد بن سلمة فكان يدس في كتبه هذه الأحاديث". وظاهر هذا أنه ينقل عن ابن عدي.

ويمكن أن يرد على هذا الإعلال بأربعة أجوبة:

الأول: أن كبار الثقات من أصحاب حماد رووا هذا الحديث، وبعضهم معروف عنه تتبع كتبه كعفنان، فلو كان مدسوساً في كتاب حماد لبان ذلك واتضح – كما سيأتي –.

الثاني: لا يضر اختلاط ثابت البناني هنا[١]؛ لأن الراوي عنه حماد بن سلمة وتُعد روايته من أرفع الروايات وأوثقها عنه، قال أبو بكر البرديجى : "ثابت

---

(١) ينظر: سنن الترمذي أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأعراف برقم (٣٠٧٤)، ومسند الإمام أحمد (١٩/ ٢٨١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٥/ ١٥٥٩). والتوحيد لابن خزيمة (١/ ٢٥٨). والسنة لابن أبي عاصم (١/ ٢١٠).

(٢) ينظر: سنن الترمذي أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأعراف برقم (٣٠٧٤). وقال: " هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة "، والتوحيد لابن خزيمة (١/ ٢٦٣).

(٣) ينظر: التوحيد لابن خزيمة (١/ ٢٦١)، والمستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٧٧) وفي (٢/ ٣٥١). وقال: " هذا حديث صحيح على شرط مسلم".

عن أنس صحيح من حديث شعبة، والحمادين، وسليمان ابن المغيرة، فهؤلاء ثقات ما لم يكن الحديث مضطرباً، أو يختلف في الرواية"[٢].

الثالث: أن من الأئمة من سُئل عن هذا الحديث، ولم يشر إلى أنه مدسوس في كتب حماد بن سلمة، كالإمام أحمد – فيما سيأتي –، والإمام أبي زرعة، قال ابن أبي حاتم: " وسُئل أبو زرعة عن حديث رواه أبو سلمة المنقري، عن حماد، عن ثابت، عن أنس، موقوف: ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا ﴾ [الأعراف: ١٤٣]؛ قال: ساخ الجبل. ورواه عبدالصمد بن عبدالوارث، ومحمد بن كثير العبدي، كليهما عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ : أنه قرأ: ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، ...، وذكر الحديث؟ قال أبو زرعة: كان أبو سلمة يقول قَبِلنا: عن حماد، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ إن شاء الله، فلما قرأتُ عليه، لم يذكر فيه النبي ﷺ، والصحيح مرفوع"[٣].

الرابع: أن نسبة هذا القول لابن عدي فيه نظر، ، فلم أقف عليه في كتاب الكامل، والذي يظهر أن ابن الجوزي مقلد للحموي الشافعي[٤] في هذا النقد.

ويعد الثلجي من أقدم من وقفتُ عليه وقال بضعف الحديث، فقد توفي سنة (٢٦٦هـ)[١]، قال ابن فورك: " وَقد قَالَ الثَّلْجِي: إنّ هذا الحديث ضعيف ذكره

---

(١) ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ٣). وجاء في العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية المروذي وغيره ص(٥٠) قال: " سألته عن ثابت وحميد أيهما أثبت في أنس؟ فقال ثابت. وقال كان حميد يذهب مع ثابت إلى الحديث، ولقد قال أنس إن ثابتا دوييه أحبهما".

(٢) إكمال تهذيب الكمال (٣/ ٦٦).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (٤/ ٧١١-٧١٣).

(٤) إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل للحموي الشافعي ص(٢١٠).

حماد عن ثابت ولم يروه غيره عنه من أصحابه. وقد قال بعضهم: إنّ حماداً كانت له خرجة إلى عبادان وابن أبي العوجاء الزنديق أدخل في أصوله ألفاظاً وأحاديث احتملها في آخر عمره فرواها بغفلة ظهرت فيه"[٢]. وما قاله إلا ميلاً إلى مذهبه، قال عنه ابن عدي: " محمد بن شجاع أبو عبدالله الثلجي من أصحاب الرأي... قال الشيخ: وكان يضع أحاديث في التشبيه ينسبه إلى أصحاب الحديث ليثلبهم به... فلا يجب أن يشتغل به؛ لأنه ليس من أهل الرواية، حمله التعصب على أن وضع أحاديث يثلب أهل الأثر بذلك"[٣].

بل إن ابن عدي كذب الثلجي في تهمته لحماد بن سلمة التي نقلها ابن فورك فقال: " قال أبو عبدالله – يعني الثلجي –: سمعت عباد بن صهيب يقول: إن حماد بن سلمة كان لا يحفظ، فكانوا يقولون إنها دُسّت في كتبه...قال الشيخ – أي ابن عدي –: وأبو عبدالله ابن الثلجي كذاب، وكان يضع الحديث ويدسه في كتب أصحاب الحديث بأحاديث كفريات فهذه الأحاديث من تدسيسه"[٤]. وقال الذهبي: "ابن الثلجي ليس بمصدق على حماد وأمثاله، وقد اتهم"[٥].

فالحديث والحالة هذه ثابت لا إشكال فيه[٦]، وإنكار حميد على ثابت البناني رواية هذا الحديث يعود إلى أمر من أمور الاعتقاد، وذلك عندما شبه تجلي الله بقدر الخنصر[١].

---

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (١٢/ ٣٨٠).

(٢) مشكل الحديث وبيانه لابن فورك ص(٢٤٦-٢٤٨).

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٧/ ٥٥٠-٥٥١).

(٤) المصدر السابق (٣/ ٤٧).

(٥) ميزان الاعتدال للذهبي (١/ ٥٩٣).

(٦) قال ابن كثير: "هذا إسنادٌ صحيح لا علَّة فيه". تفسير ابن كثير (٣/ ٤٧٠). ورد السيوطي على ابن الجوزي فقال: " هذا الحديث صحيح رواه خلق عن حماد وأخرجه

وربما خشي حميد أن يكون هذا مدخلاً إلى التمثيل، وهذا ذات المدخل الذي حمل الثلجي على تضعيفه، وإنكار ابن الجوزي له، ومعروف عن أهل البصرة الانحراف في هذا الباب، فخشية حميد محمولة على أن تلصق تهمة التجسيم بأهل السنة والجماعة، إلا أن هذه الخشية لا محل لها لثبوت النص الشرعي، ولو سُلّم بذلك لجعل باب الاعتقاد وهو أساس الإيمان ولبه عرضة لمماحكة المعترضين، لهذا نقل أحمد بعد رواية الحديث: " حدثني من سمع معاذاً يقول: وددتُ أنه حبسه شهرين يعني لحميد"[٢].

وأيضاً أهل البصرة مشهور عنهم الانحراف في باب القدر، وهذا الحديث يعارض مذهبهم، قال عبدالله بن المبارك: " ... ولا عن أهل البصرة في القدر شيئاً..."[٣]. وقال أحمد: " لو تركنا الرواية عن القدرية لتركنا أكثر أهل البصرة"، علّق ابن تيمية على هذا بقوله: "وهذا لأن مسألة خلق أفعال العباد، وإرادة الكائنات مسألة مشكلة[٤].وكما أن القدرية من المعتزلة وغيرهم أخطأوا

الأئمة من طرق عنه وصححوه". اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي (١/ ٣٠).

(١) جاء في رواية شاذة أن الذي ظهر من المولى عزوجل هو الخنصر، إلا أن هذه الرواية شاذة، فإن ثابت البناني شبه التجلي.

(٢) السنة لعبدالله بن أحمد (١/ ٢٦٤) تحت عنوان: "سئل عما روي عن النبي ﷺ: أن الله يحمل السماوات على أصبع وما أشبه ذلك من الأحاديث".

(٣) شرح السنة للبربهاري ص(١١٦).

(٤) جاء في كتاب الرد على الجهمية والزنادقة للإمام أحمد ص(١٠٥) " وقال: {فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا} [الأعراف: ١٤٣]. لا يعني: وخلقه دكًّا. ومثله في القرآن كثير. فهذا وما كان على مثاله لا يكون على معنى: خلق، فإذا قال الله: جعل، على معنى خلق، وقال: جعل، على غير معنى خلق، فبأي حجة قال الجهمي: جعل على معنى خلق؟

فيها، فقد أخطأ فيها كثير ممن رد عليهم أو أكثرهم، فإنهم سلكوا في الرد عليهم مسلك جَهْمِ بن صَفْوَان، وأتباعه، فنفوا حكمة الله في خلقه وأمره، ونفوا رحمته بعباده، ونفوا ما جعله من الأسباب خلقًا وأمرًا"[١].

والمقصود أن الانحرافات التي كان عليها بعض أهل البصرة في أبواب الاعتقاد جعلت حميد يخشى رواية هذا الحديث[٢].

ويندرج تحت هذا المطلب: ما رواه الخلال عن أبي يحيى الناقد، قال: سمعت أبا جعفر محمد بن مصعب العابد وذكر حديث ابن فضيل، عن ليث، عن مجاهد، في قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩ ﴾ [الإسراء: ٧٩] قال: يجلسه على العرش، قال ابن مصعب: يجلسه على العرش ليرى الخلائق كرامته عليه، ثم ينزل النبي ﷺ إلى أزواجه وجناته. وسمعت أبا بكر بن صدقة، يقول: حدثنا أبو القاسم بن الجبلي، عن إبراهيم الزهري، قال: سمعت هارون بن معروف، يقول: ليس ينكر حديث ابن فضيل، عن ليث، عن مجاهد إلا الجهمية. وسمعت أبا بكر بن صدقة، يقول: قال إبراهيم الحربي يوماً، وذكر حديث ليث عن مجاهد، فجعل يقول: هذا حدّث به عثمان بن أبي شيبة في المجلس على رؤوس الناس فكم ترى كان في المجلس؟ عشرين ألفاً! ..."[٣]. وكل هذه الشدة والصرامة كانت

فإن رد الجهمي الجعل إلى المعنى الذي وصفه الله فيه، وإلا كان من الذين يسمعون كلام الله، ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه، وهم يعلمون".

(١) الإيمان لابن تيمية ص(٣٠٢).

(٢) قال علوي السقاف في كتاب صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة ص(٩٢): " لتَّجَلِّي: صفةٌ فعليةٌ خبريَّةٌ ثابتةٌ لله عَزَّوجَلَّ بالكتاب والسنة. ومعناه الظهور للعيان، لا كما تقول الصوفية: التَّجَلِّي: ما ينكشف للقلوب من أنوار الغيوب".

(٣) كتاب السنة للخلال (١/ ٢١٩).

لأثر مقطوع جاء معناه في الأحاديث الصحيحة، إلا أنه متعلق بباب الإثبات وإقرار الصفات لله تعالى؛ لذلك جاء الإنكار على هذه الصورة.

ويندرج أيضاً: ما نقله " أبو معاوية فقال: قلنا للأعمش: لا تُحدّث بهذه الأحاديث. قال: يسألونني فما أصنع؟ ربما سهوت، فإذا سألوني عن شيء من هذا فسهوت فذكروني، قال: فكنتُ عنده يومًا، فجاء رجل فسأله عن حديث: (أنا قسيم النار)، قال: فتنحنحتُ. قال: فقال الأعمش: هؤلاء المرجئة لا يدعون أحدًا يحدِّث بفضائل علي، أخرجوهم من المسجد حتى أحدثكم"[١]، وقال محمد بن منصور: "كنا عند أحمد بن حنبل فقال: له رجل يا أبا عبدالله ما تقول في هذا الحديث الذي يروي أن علياً قال: (أنا قسيم النار) فقال: وما تنكرون من ذا! أليس روينا أن النبي ﷺ قال لعلي: (لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق) قلنا: بلى. قال: فأين المؤمن؟ قلنا: في الجنة. قال: وأين المنافق؟ قلنا: في النار. قال: فعلي قسيم النار"[٢].

وهذا الحديث يرويه الأعمش، عن موسى بن طريف، عن عباية بن ربعي[٣]، أنه سمع علياً يقول، وذكر لفظه، وقد اختلف في هذه القصة عن الأعمش، وعن توجيه الإمام أحمد لهذا الحديث، فقد قيل أن الأعمش رواه على سبيل الاستهزاء والغضب وأنكر التحديث به، قاله ذلك عنه: ورْقاء[٤]، ومِسْعر[٥]،

---

(١) ينظر: المعرفة والتاريخ (٢/ ٧٦٤).

(٢) ينظر: طبقات الحنابلة (١/ ٣٢٠).

(٣) قال العقيلي: " عباية بن ربعي الأسدي روى عنه، موسى بن طريف، كلاهما غاليان ملحدان". الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٤١٥).

(٤) ينظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٤١٥).

(٥) ينظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٤١٥).

والخُريبي[١]، وأبو بكر بن عياش[٢]، وقيس[٣]، وعبدالله بن نُمير[٤]، وقال عيسى بن يونس: " ما رأيت الأعمش خضع إلا مرة واحدة فإنه حدثنا بهذا الحديث: قال علي: (أنا قسيم النار)، فبلغ ذلك أهل السنة فجاءوا إليه فقالوا: أتحدث بأحاديث تقوي بها الروافض والزيدية والشيعة فقال: سمعته فحدثتُ به، فقالوا: فكل شيء سمعته تحدث به؟ قال: فرأيته خضع ذلك اليوم"[٥]. وقال ابن عدي: " وموسى بن طريف هذا كان غالياً في جملة الكوفيين، ولا أعلم يروي عنه غير الأعمش، وأُنكر على الأعمش حديث روى عنه حتى حلف أنه روى عنه على الاستهزاء (أنا قسيم النار) وليس له كثير حديث"[٦].

وذكر الإمام أحمد أن سلّام بن أبي مطيع قَدِم إلى أبي عوانة فأخذ كتاباً له من رواية الأعمش فيه أحاديث عن معايب أصحاب النبي ﷺ وبلايا وقال: "هات هذه البدع التي قد جئتنا بها من الكوفة" فأحرقه، وذكر منها هذا الحديث[٧].

وهذا النقل منه يدل على أنه أنكر هذا الحديث من رواية الأعمش.

فإن حملنا الحديث على جانب الإنكار كان في باب النهي عن التحديث بالأحاديث التي تؤدي إلى الغلو في جانب الصحابة رضوان الله عليهم، وألا يروى في هذا الباب إلا ما ثبت أو جاء بأصل قوي. وإن حملناه على جانب الإنكار على الناهي؛ فهذا لموافقته الأصول وعدم معارضته.

---

(١) ينظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٤١٥-٢١٦).

(٢) ينظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٤١٦).

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٨/ ٥٣).

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال (٨/ ٥٣).

(٥) ينظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٤١٦).

(٦) الكامل في ضعفاء الرجال (٨/ ٥٤).

(٧) ينظر: السنة لأبي بكر بن الخلال (٣/ ٥١٠).

وعليه: فإن هذا الباب إنما يجري بحسب القرائن التي سيُنظر فيها، فكل ما يدعو إلى: إنكار الأصول من خلال رد الآثار، أو الأمر بها لتوظيفها في بدعته التي يدعو إليها؛ فإنه يعامل بنقيض قصده في كلا الأمرين.

المطلب الثاني:

النهي عن التحديث، لأسباب متعددة، وهي على النحو الآتي:

الفرع الأول: إذا كان الحديث معلاً.

والحديث المعل هنا أخطاء الرواة، قال الخطيب بسنده: " قال ابن عمار: نظرتُ في كتب أبي مسعود الزجاج حتى أعلمتُ له على الحديث الغلط والخطأ، وقلت له: لا تحدّث بهذه الأحاديث، قال: صححِها لي، قال: فصححتُها أنا وفلان، قال: فضمن ألاّ يحدّث بها، قال: ثم جعل يحدّث بتلك الأحاديث غيري على ما صححتُها له، ولم يذكر تصحيحي لتلك الأحاديث، فإذا لقيتُه وسألتُه قال: لا أُحدّثُ بها، ثم جعل يُحدّث بها غيري، قال ابن عمار: وأنا أُحدّث عن مثل هذا؟ لا، ولا بحرف "[1].

وكان العلماء أشد ما يحذرون من رواية الحديث المعل؛ لأنها موهمة على السامع سواء من جهة ثقة رواتها، أو من جهة عدم وجود الاختلاف في أسانيدها، فالأول يوهم الصحة، والثاني يوهم الضعف اليسير، ومن هنا كانت أكثر تطبيقات الأئمة التي وقفتُ عليها تتعلق برواية الحديث المعل[2]، ومنها:

([1]) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ص(١٤٨).

([2]) ينظر: مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني صـ(٣٩٢)، والسنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٤٨)، والسنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٣٠٤)، والضعفاء للعقيلي (٢/ ٢٨٣)، والضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٤٣٣-٤٣٤)، والكامل في ضعفاء الرجال (١/ ٦٩)، و تاريخ دمشق لابن عساكر (٤/ ٨٣).

ما رواه عبدالرزاق في مصنفه[١]: عن هشام بن حسان، عن الحسن قال: " لا تتوسدوا القرآن، فوالذي نفسي بيده أشد تفصياً من الإبل المعقلة – أو قال: المعقولة – إلى عَطَنِها، والذي نفسي بيده ما منه آية إلا ولها ظهر وبطن، وما فيه حرف إلا وله حد ولكل حد مطلع".

قال عبدالرزاق: فحدثتُ به معمراً قال: " امحه لا تحدث به أحداً".

وهذا الحديث رُوي عن الحسن البصري من ثلاثة طرق: فرواه هشام بن حسان كما عند عبدالرزاق هنا، ونعيم بن حماد[٢]، والمبارك بن فَضَالَة كما عند القاسم بن سلام[٣]، وعلي بن زيد كما عند القاسم بن سلّام أيضاً[٤] والمستغفري[٥] والبغوي[٦]، كلهم عدا عبدالرزاق يقولون عن الحسن، عن النبي ﷺ، ويذكرون آخر المتن دون أوله.

وأصل هذا الحديث رُوي عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ: " أُنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منها ظهر وبطن"، وهذا الحديث سيقودنا إلى كشف سبب التحذير من رواية أثر الحسن البصري.

ورُوي حديث ابن مسعود من ثلاث طرق:

---

(١) مصنف عبدالرزاق الصنعاني (٣/ ٣٥٨).

(٢) ينظر: الزهد والرقائق لابن المبارك والزهد لنعيم بن حماد (٢/ ٢٣).

(٣) ينظر: فضائل القرآن للقاسم بن سلام ص(٩٧)، وفيه تفسير الحسن للمعنى.

(٤) ينظر: فضائل القرآن للقاسم بن سلام ص(٩٨).

(٥) ينظر: فضائل القرآن للمستغفري (١/ ٢٧٦).

(٦) ينظر: شرح السنة للبغوي (١/ ٢٦٢).

الأول: من طريق أبي بكر بن أويس، عن سليمان بن بلال، عن محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله بن مسعود كما عند البزار[١] وأبي يعلى[٢] والطحاوي[٣] وابن حبان[٤].

الثاني: من طريق مغيرة، عن واصل بن حيّان، عن عبدالله بن أبي الهُذيل، عن أبي الأحوص، عن عبدالله بن مسعود كما عند أبي يعلى[٥]، والطحاوي[٦] والبغوي[٧].

الثالث: من طريق غالب بن عثمان الهَمْدَاني أبو مالك، عن عبيدة، عن شقيق، عن عبدالله بن مسعود موقوفاً كما عند أبي نُعيم[٨].

---

(١) ينظر: مسند البزار (٥/ ٤٤١).

(٢) ينظر: مسند أبي يعلى الموصلي (٩/ ٢٧٨). وجاء فيه بالصورة الآتية: سليمان بن بلال، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود. ولا أدري هل السقط وقع من شيخ أبي يعلى، أو في النسخ المطبوعة.

(٣) ينظر: شرح مشكل الآثار (٨/ ٨٧-٨٩)، وقال: " فتأملنا هذا الحديث فكان أحسن ما جاء فيه من التأويل الذي يحتمله أن يكون الظهر منها هو ما يظهر من معناها، والبطن منها هو ما يبطن من معناها، ودل ذلك على أن على الناس طلب باطنها، كما عليهم طلب ظاهرها، ليقفوا على ما في كل واحد منهما مما تعبدهم الله به، وما فيه من حلال ومن حرام، والله نسأله التوفيق".

(٤) ينظر: صحيح ابن حبان – ترتيب ابن بلبان – (١/ ٢٧٦). وجاء فيه التصريح بنسب أبي إسحاق فقال: الهمْداني.

(٥) ينظر: مسند أبي على (٩/٨٠).

(٦) ينظر: شرح مشكل الآثار (٨/ ١٠٩).

(٧) ينظر: تفسير البغوي (١/ ٦٩).

(٨) ينظر: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (١/ ٦٥).

وحديث ابن مسعود علته خفية دقيقة بحسب ما وقفتُ عليه، وسأجتهد في بيانها: فإن هذا الحديث فيه تدليس، وإدخال متن على متن، ووجه ذلك:

الطريق الأول: وهو الطريق المُدَلّس، حيث إن الناظر فيه يظن بأن أبا إسحاق المعني هنا هو السبيعي، والصحيح هو أبو إسحاق إبراهيم الهَجَري، فالحديث عُرف به، وإدخال السبيعي هنا ربما يكون وهم من محمد بن عجلان، واختلاطه مشهور[١]، فظن أن هذا الحديث سماعه من أبي إسحاق السبيعي، وهو ليس كذلك بل إن السند والحالة هذه يكون مختلقاً ولا أساس لوجوده، لهذا قال البزار في عبارة بديعة بياناً لعلة هذا الطريق: " وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا من حديث الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، ولا نعلم أن ابن عجلان روى عن الهجري غير هذا الحديث، ولا نعلم أن هذا الحديث يروى من حديث ابن عجلان، عن أبي إسحاق إلا من هذا الوجه"[٢]، فالأقرب أن رواية ابن عجلان عن الهجري[٣] هي المحفوظة هنا، ولا أعرف كيف دخل هذا الحديث عليه. لذا نجد أن البزار يروي هذا الحديث عن الإمام البخاري، ولا نجده في أي مصنف من مصنفات البخاري التي بين أيدينا – بحسب بحثي في الموسوعات الحاسوبية –؛ مما يزيد نكارة هذا الطريق.

وحديث الهجري جاء بسند هلال، نا حسين بن عياش أبو بكر، ثنا فرات بن سلمان، نا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبدالله بن مسعود، قال:

---

(١) ينظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ١١٨)، والجرح والتعديل (٨/ ٤٩)، وتهذيب التهذيب (٩/ ٣٤١).

(٢) مسند البزار (٥/ ٤٤١).

(٣) والهجري هو: هو إبراهيم بن مسلم العبدي، ومما أُنكر عليه: " كثرة روايته عَن أبي الأَحوص، عَن عَبدالله". ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢/ ٢٠٦).

قال رسول الله ﷺ: " أُنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منه ظهر وبطن"[١].

الطريق الثاني: وهو الذي دخل فيه متن على متن، حيث إن هذا المتن يُروى من طريق جرير بن عبدالحميد، وإسناد جرير مشهور به متن: " لو كنتُ متخذاً خليلاً لاتخَّذت أبا بكر خليلاً، ولكنه أخي وصاحبي، وقد اتخذ الله عز وجل صاحبَكم خليلا". فقد روي عن أبي الأحوص عن ابن مسعود بطرق متعددة، ومنها طريق عبدالله بن أبي الهذيل فقد رواه عنه: شعبة عن إسماعيل بن رجاء كما عند مسلم[٢] وأحمد[٣] والطيالسي[٤] وابن أبي شيبة[٥] والطحاوي[٦] وغيرهم بهذا اللفظ.

ورواه جرير من طريق ابن أبي الهذيل بطريقين:

الأول: جرير، عن المغيرة، عن إسماعيل بن رجاء، عن ابن أبي الهذيل، عن أبي الأحوص، عن عبدالله مرفوعاً بحديث الخلة فقط. رواه عنه يوسف بن موسى كما عند البزار، وقال: " ولا نعلم روى ابن أبي الهذيل، عن أبي الأحوص، عن عبد الله إلا هذا الحديث"[٧]. وهذا إشارة منه إلى إعلال متن السبعة أحرف من حديث ابن مسعود.

---

(١) ينظر: حديث زيد بن أبي أنيسة – مخطوط في برنامج جوامع الكلم – رقم (٤٣).

(٢) ينظر: صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة برقم (٢٣٨٣).

(٣) ينظر: مسند الإمام أحمد (٧/ ٢٤٣)، وفي (٧/ ٤١٧).

(٤) ينظر: مسند أبي داود الطيالسي (١/ ٢٤٧).

(٥) ينظر: مسند ابن أبي شيبة (١/ ٢١٧).

(٦) ينظر: شرح مشكل الآثار (٣/ ٣٥).

(٧) ينظر: مسند البزار (٥/ ٤١٩).

الثاني: جرير بن عبدالحميد، عن مغيرة بن مقسم الضبي، عن واصل بن حيان، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً. واختلف عليه:

فروي بحديث الخلة وزاد فيه متن السبعة أحرف، رواه عنه: الفيض بن وثيق الثقفي كما عند الطبراني[١] قال الطبراني: " لم يرو هذا الحديث عن مغيرة إلا جرير"، ويوسف القطان كما عند المُخلّص[٢]، وأبو خيثمة كما عند أبي يعلى[٣].

ورُوي عن جرير مرة بلفظ السبعة أحرف فقط، رواه عنه: يحيى الحماني كما عند الطحاوي[٤]، وموسى بن هارون البردي كما عند الطحاوي[٥]، وإسحاق ابن راهويه كما عند البغوي[٦].

ومرة روي عن جرير بإسقاط ابن أبي الهذيل، رواه عنه: محمد بن حميد الرازي، وقال في سنده: " واصل بن حيّان، عمَّن ذكره، عن أبي الأحوص"[٧]به.

فهذا الاختلاف دال على أن جرير قد أدخل متن على متن في هذا الحديث، وأن المحفوظ من طريق ابن أبي الهذيل هو حديث الخلة، يقوي ذلك ما ذكره البزار والطبراني في ذكر التفرد الذي وقع في هذه الطرق كما سبق؛ لهذا لما ذكر

---

(١) ينظر: المعجم الأوسط (١/ ٢٣٦-٢٣٧).

(٢) ينظر: المخلصيات (٣/ ١٧٣).

(٣) ينظر: مسند أبي يعلى الموصلي (٩/ ٧٩-٨٠).

(٤) ينظر: شرح مشكل الآثار (٨/ ١٠٩).

(٥) ينظر: شرح مشكل الآثار (٨/ ١٠٩).

(٦) ينظر: تفسير البغوي (١/ ٦٩).

(٧) ينظر: تفسير الطبري (١/ ٢٢).

مسلم حديث ابن أبي الهذيل من طريق جرير حذف رواية السبعة أحرف، فقد رواه مسلم عن عثمان ابن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم[١]، وتقدم أن رواية ابن راهويه ذكرت السبعة أحرف، كذلك فعل ابن بطة فقد روى الحديث من طريق يوسف القطان دون ذكر الزيادة[٢] أعني زيادة الظاهر والباطن، فدل صنيعهما على إعلال الزيادة، وأن جريراً لم يضبط هذه الزيادة.

ولما سُئل الدارقطني عن حديث أبي الأحوص، عن عبدالله، عن النبي ﷺ: لو كنتُ متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً. قال: " يرويه عبدالله بن مرة، وأبو إسحاق، وعبدالله بن أبي الهذيل، عن أبي الأحوص"[٣]، ولم يتطرق لذكر الزيادة البته.

الطريق الثالث: فهو من رواية غالب بن عثمان الهمداني، وهو معدود في الشعراء[٤]، وليس له رواية مشهورة، وأيضاً رواه عن عبيدة فإن كان ابن معتب الضبي فقد ضعفه العلماء وتركوا حديثه[٥].

فحديث ابن مسعود كان خطأ من الرواة لا يجوز روايته ونسبته إلى رسول الله ﷺ، وأما عن علاقته بأثر الحسن الذي رواه عبدالرزاق فمن جهة أنه أصل له، فلما بطل الأصل حذّر معمر هذا التحذير الشديد مما جعل عبدالرزاق لا يذكر فيه النبي ﷺ، مع أن الروايات كانت على الحسن عن النبي ﷺ؛ وهذا لشدة فطنتهم، وحضور حفظهم عليهم رحمة الله.

---

(١) ينظر: صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة برقم (٢٣٨٣).

(٢) ينظر: الإبانة الكبرى لابن بطة (٩/ ٦٨٧).

(٣) علل الدارقطني (٥/ ٣١٨).

(٤) ينظر: معجم الشعراء العرب ص(١٨٣٨).

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٩/ ٢٧٣).

الوجه الآخر للنهي عن التحديث به: لما في متنه من نكارة لفظ، وأوصاف ليست مشهورة في عموم التشريع، لذلك لجأ العلماء إلى تأويله والبحث عن معناه، كما ورد عن عبدالله بن المبارك لما قال: " سمعت غير واحد في هذا الحديث: ما في كتاب الله آية إلا ولها ظهر وبطن يقول: لها تفسير ظاهر، وتفسير خفي، ولكل حد مطلع قال: يطلع عليه القوم فيستعملونه على تلك المعاني، ثم يذهب ذلك القرن، فيجيء قرن آخر يطلعون منها على معنى آخر، فيذهب عليه ما كان عليه من قبلهم، فلا يزال الناس على ذلك إلى يوم القيامة يقول: ينهى عن ذلك، ولكن يفسره السنة "[١]، وقد تسلق بهذه الرواية الباطنية، وجعلوها نصاً لتفسير كتاب الله بأمزجتهم الفاسدة، ومذاهبهم الباطلة[٢].

وأحسن منه لفظاً وإسناداً ما رواه القاسم بن سلّام[٣]، عن يزيد[٤]، عن إسماعيل بن أبي خالد[٥]، عن زبيد الإيامي[٦]، قال: قال عبدالله بن مسعود: " إن للقرآن مناراً كمنار الطريق، فما عرفتم منه فتمسكوا به، وما يشبه عليكم أو قال شبه عليكم فكلوه إلى عالمه".

---

(١) الزهد والرقائق لابن المبارك والزهد لنعيم بن حماد (٢/ ٢٣). وللحسن أيضاً تفسيراً لهذا القول ينظر: فضائل القرآن للقاسم بن سلام ص(٩٧). وينظر: شرح السنة للبغوي (١/ ٢٦٣).

(٢) ينظر: الكفاية في التفسير بالمأثور والدراية للدكتور عبدالله خضر (١/ ١٣٥-١٣٩).

(٣) فضائل القرآن للقاسم بن سلام ص(٩٩).

(٤) هو ابن هارون أحد الثقات الأعلام. ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣٢/ ٢٦١).

(٥) وهو من الثقات الأثبات، ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣/ ٦٩).

(٦) وهو زبيد بن الحارث اليامي من الثقات الأثبات، ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٩/ ٢٨٩).

ومن أمثلة هذا الفرع ما رواه عبدالله بن أحمد[١] قال: " حدثني أبي قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزهري قال: كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر فيكبر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلى فإذا قضى الصلاة قطع التكبير. قال: وأما الأضحى فكان يكبر من صلاة الظهر يوم عرفة إلى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق. قال أبي: هذا حديث منكر، ثم قال: دخل شعبة على ابن أبي ذئب فنهاه أن يحدث به، وقال: لا تحدث بهذا وأنكره شعبة".

وهذا الحديث رُوي عن يزيد بن هارون هكذا منقطعاً[٢]، وهو مروي عن الزهري مرفوعاً بطريقين:

الأول: الزهري، عن سالم، عن ابن عمر مرفوعاً، بذكر يوم الفطر فقط.

روى هذا الطريق عنه: الوليد بن محمد الموقري[٣] كما عند الحاكم[٤] والبيهقي[٥].

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٣١٠).

(٢) ينظر: تاريخ المدينة لابن شبة (١/ ١٤١-١٤٢).

(٣) هو: الوليد بن محمد الموقري البلقاوي القرشي أبو بشر، قال عبدالله قلت لأبي: الموقري يروى عن الزهري بالعجائب؟ قال آه ليس ذلك بشيء. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ١٥). وينظر: الكامل في ضعفاء الرجال (٨/ ٣٤٨).

(٤) ينظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٤٣٧). وقال: " هذا حديث غريب الإسناد، والمتن. غير أن الشيخين لم يحتجا بالوليد بن محمد الموقري، ولا بموسى بن عطاء البلقاوي، وهذه سنة تداولها أئمة أهل الحديث، وصحت به الرواية عن عبدالله بن عمر، وغيره من الصحابة".

(٥) ينظر: السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣٩٥). وقال عنه بأنه أضعف الأحاديث المرفوعة. ثم قال: " موسى بن محمد بن عطاء منكر الحديث ضعيف، والوليد بن محمد المقرئ ضعيف، لا يحتج برواية أمثالهما، والحديث المحفوظ عن ابن عمر من قوله، وروي عن

الثاني: الزهري، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، بذكر يوم الفطر فقط.
روى هذا الوجه عنه: يحيى بن سعيد العطار[١] كما عند البيهقي[٢].
وكلا الراويين في روايتهما ضعف شديد، ناهيك أن حديثاً كهذا لا يرويه أصحاب الزهري الثقات يدعو إلى الشك في ثبوته.
وروى الحديث جماعة من أصحاب نافع عن ابن عمر موقوفاً، فقد رواه أسامة بن زيد كما عند الفريابي[٣]، وعبيدالله العمري كما عند الشافعي[٤] والطحاوي[٥] والفريابي[٦]، وابن عجلان كما عند الطحاوي[٧] والبيهقي[٨] والدارقطني[٩]، وعبدالله العمري في أصح الروايتين[١] عنه كما عند الفريابي[٢].

علي بن أبي طالب رضي الله عنه وجماعة من أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم مثل ما روينا عن ابن عمر في التكبير عند الغدو إلى المصلى".

(١) هو: يحيى بن سعيد العطار الشامي الحمصي أبو زكريا الأنصاري، وكان ابن معين يضعف يحيى بن سعيد العطار، وذكر أنه احترق كتبه، وأنه روى أحاديث منكرة. ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ١٥٢)، والكامل في ضعفاء الرجال (٩/ ١٦).

(٢) ينظر: السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣٩٤). وقال: " ذكر الليلة فيه غريب".

(٣) ينظر: أحكام العيدين للفريابي ص(١١٧).

(٤) ينظر: مسند الشافعي – ترتيب السندي – (١/ ١٥٣). وينظر: معرفة السنن والآثار (٥/ ٥١).

(٥) ينظر: شرح مشكل الآثار (١٤/ ٣٨).

(٦) ينظر: أحكام العيدين للفريابي ص(١١٧).

(٧) ينظر: شرح مشكل الآثار (١٤/ ٣٨).

(٨) ينظر: السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣٩٤).

(٩) ينظر: سنن الدارقطني (٢/ ٣٨١).

فتقرر بذلك أمران:

أولاً: أن أصل رواية الزهري لهذا الحديث عن ابن عمر موقوفة.

ثانياً: أن الروايات المرفوعة لهذا الحديث عن ابن عمر كلها معلولة وأخطاء رواة لا يجوز التعويل عليها.

وربما يكون هذا الأثر من قول الزهري ووهم الرواة في نقله، فقد نقل البغوي عن الزهري قوله: " مضت السنة إذا خرج إلى المصلى يوم الفطر أن يكبر حين يخرج من بيته إلى المصلى، وحين يخرج الإمام، فإذا فرغ من الصلاة قطع التكبير، فكان الناس يفعلون ذلك، فإذا خرج الإمام سكتوا، فإذا كبر كبروا"[٣]، ولم يسنده.

قال الحاكم: "وهذه سنة تداولها أئمة أهل الحديث، وصحت به الرواية عن عبدالله بن عمر، وغيره من الصحابة"[٤]. وقال البيهقي: " والحديث المحفوظ عن ابن عمر من قوله، ورُوي عن علي بن أبي طالب ﷺ وجماعة من أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم مثل ما روينا عن ابن عمر في التكبير عند الغدو إلى المصلى"[٥].

---

(١) رواه عن عبدالله العمري روايان: أبو همام عن ابن وهب عن العمري موقوفاً كما عند الفريابي هنا، وأحمد بن عبدالرحمن بن وهب عن عمه عن العمري مرفوعاً بألفاظ غريبة كما عند البيهقي في السنن الصغير (١/ ٢٥٥). وفي السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣٩٥) وقال عنه بأنه أمثل الأحاديث الضعيفة، وهو خطأ فإن أحمد بن عبدالرحمن في روايته عن عمه كلاماً مشهوراً.

(٢) ينظر: أحكام العيدين للفريابي ص(١١٦). وذكر بإسناد ابن وهب أن سعيد بن المسيب وبكير بن الأشج كانا يفعلان ذلك.

(٣) شرح السنة للبغوي (٤/ ٣٠١).

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٤٣٧).

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣٩٥).

وأصل التكبير عند الغدو إلى المصلى ثبت عن الصحابة رضوان الله عليهم كما جاء في كلام الحاكم – سابقاً [١]، ونقلته مصادر الآثار، وأصح حديث مرفوع وقفتُ عليه في هذا الباب هو حديث أم عطية عندما قالت: " كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها، حتى نخرج الحيض، فيكن خلف الناس، فيكبرن بتكبيرهم، ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته"[٢].

قال ابن رجب: " في هذا الحديث...إظهار التكبير يكون في حال انتظار الإمام قبل خروجه... ويكون في حال تكبير الإمام في خطبته؛ فإن الناس يكبرون معه، كما كان ابن عمر يجيب الإمام بالتكبير إذا كبر على المنبر. ..."[٣].

فاتضح من ذلك بأن تحذير شعبة لابن أبي ذئب في عدم رواية الحديث كان منزعه بأن أصل الحديث مرفوعاً عن الزهري لم يثبت وأن الرواة عنه لا يمكن أن يعبأ بهم، والذي ظهر أيضاً بأن رواية يزيد بن هارون كانت لحديث ابن أبي ذئب على الرفع وإنما اختصرها استنكاراً لها؛ فيكون ابن أبي ذئب وهم في روايته عن الزهري كما وهم غيره[٤].

([١]) وينظر: مسند الشافعي – ترتيب السندي – (١/ ١٥٣)، والآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٥/ ٣٣٣)، شرح مشكل الآثار (١٤/ ٤١)، وأخبار مكة للفاكهي (٢/ ٣٧٢)، وفضائل الأوقات للبيهقي ص(٣١٣)، وشرح السنة للبغوي (٤/ ٣٠١).

([٢]) واللفظ للبخاري برقم (٩٧١)، وينظر: صحيح مسلم برقم (٨٩٠).

([٣]) فتح الباري لابن رجب (٩/ ٣٣).

([٤]) وإنما أطلت في مواطن التعليل لطبيعة بيان مواطن العلة، وما تحتاج من تبيين وتمحيص، كما أن أكثر الأمثلة لموضوع البحث كانت من نصيب الأحاديث المعلة، فكان للإطالة مندوحة في هذا الموضع.

الفرع الثاني: خشية الفتنة.

وقد تعددت مواطن هذا السبب التي حُذر من التحديث فيها، وهي على سبيل المثال:

المسألة الأولى: إذا كان في مكان يستعمل فيه الحديث على غير تأويله الصحيح:

وهذا الموطن يُحمل أيضاً على باب الفتيا؛ فإن العالم لا بد أن يكون حصيفاً أثناء تبليغ الدين ومدركاً لأحوال الناس وواقعهم، " قال موسى الجهني: جاءني عمرو بن قيس الملائي وسفيان الثوري فقالا: لا تحدّث بهذا الحديث بالكوفة أن النبي ﷺ قال لعلي: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى)"[١]. وكان موسى الجهني يرويه عن: فاطمة بنت علي رضي الله عنهم، عن أسماء بنت عميس، أن رسول الله ﷺ قال لعلي ﷺ: " أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي"[٢].

وهذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من طريق إبراهيم بن سعد[٣]، وعامر بن سعد[٤]، ومصعب بن سعد[٥] – وذكر فيه أن مناسبة قول

---

(١) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل (١/ ٢٣١) قال المعلمي: " قرأت في جزء قديم من (ثقات العجلي) ". ولم أجده.

(٢) الشريعة للآجري (٤/ ٢٠٣٩)، و المعجم الكبير للطبراني (٢٤/ ١٤٦).

(٣) ينظر: صحيح البخاري، كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب علي بن أبي طالب ﷺ برقم (٣٧٠٦)، صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة ﷺ برقم (٢٤٠٤).

(٤) ينظر: صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة ﷺ برقم (٢٤٠٤).

(٥) ينظر: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة تبوك برقم (٤٤١٦)، وصحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة ﷺ برقم (٢٤٠٤).

النبي ﷺ لعلي كان بسبب خلافته على المدينة في غزوة تبوك، فقال علي ﷺ: " يا رسول الله تُخلّفني في النساء والصبيان" –، كلهم عن سعد بن أبي وقاص.

وجاء في أحد طرق عامر بن سعد – كما عند مسلم – أن مناسبة رواية سعد ﷺ لهذا الحديث أنا معاوية ﷺ أمر سعداً فَقَالَ: ما منعك أن تسب أبا التراب؟ فقال: أمّا ما ذكرتُ ثلاثاً قالهن له رسول الله ﷺ فلن أسبه، لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حُمْر النَّعم..." وذكر الحديث، وهذه الزيادة مشعرة بأن سب علي ﷺ في عهد معاوية كانت سنة متبعة فرضها معاوية ﷺ على الناس.

وجاءت هذه المناسبة من طريق: حاتم وهو ابن إسماعيل، عن بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص به. وبكير بن مسمار مختلف فيه، فقال البخاري فيه نظر[١]، ووثقه غيره[٢]، وأياً كانت حالته، فإن هذه الزيادة فيها نظر من خمسة أوجه:

الوجه الأول: رواه جماعة من الأئمة من ذات طريق الإمام مسلم عن بكير بن مسمار، ولم يذكروا هذه الزيادة، كالإمام أحمد[٣] عن قتيبة، واللالكائي[٤] عن الحسن الصباح عن قتيبة، ورواه ابن أبي عاصم[٥] عن هشام بن عمار،

---

(١) ينظر: التاريخ الكبير للبخاري (٢/ ١١٥)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال (٤/ ٢٥٢).

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان (٦/ ١٠٦)، والكامل في ضعفاء الرجال (٢/ ٢١٦).

(٣) ينظر: مسند الإمام أحمد (٣/ ١٦٠).

(٤) ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٨/ ١٤٥٦).

(٥) ينظر: السنة لابن أبي عاصم (٢/ ٦٠١).

كلاهما: عن حاتم به، ورواه البزار[١] من طريق أبي بكر الحنفي عبد الكبير بن عبد المجيد، قال: نا بُكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ به، وجاء فيه: " قال رجل لسعد: ما يمنعك أن تسب عليا قال: لا أسبه ما ذكرت ثلاثا قالهن له رسول الله ﷺ...".

الوجه الثاني: أن طريق عامر بن سعد قد روي عن عدد من الأئمة لم يذكروا هذه الزيادة، منهم: المنهال بن عمرو[٢]، وسعد بن إبراهيم[٣]، والمهاجر بن مسمار[٤]، والزهري[٥].

الوجه الثالث: أنه قد ورد ما يدل على أن كلام معاوية ﷺ في علي ﷺ كان عابراً، وليست سنة مقرّة في مصره، فقد روى "أبو معاوية الضرير، عن موسى بن مسلم الشيباني، عن عبدالرحمن بن سابط، عن سعد بن أبي وقاص قال: أقدم معاوية في بعض حجاته، فأتى سعد، فذكروا علياً، فنال منه، فغضب سعد، وقال: تقول هذا لرجل سمعت رسول الله ﷺ..."[٦].

---

(١) ينظر: مسند البزار (٣/ ٣٢٤).وقال: " وهذا الحديث بهذا اللفظ فلا نعلم رواه إلا بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد عن أبيه".

(٢) ينظر: السنة لابن أبي عاصم (٢/ ٦٠٠)، و معجم أبي يعلى الموصلي ص(٧٠)، والمسند للشاشي (١/ ١٦١)، وصحيح ابن حبان – تريب ابن بلبان – (١٥/ ١٥).

(٣) ينظر: المسند للشاشي (١/ ١٦٥).

(٤) ينظر: المسند للشاشي (١/ ١٦٥).

(٥) ينظر: المعجم الكبير للطبراني (١/ ١٤٦).

(٦) ينظر: سنن ابن ماجه، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة، باب فضل علي ﷺ برقم (١٢١)، والسنة لابن أبي عاصم (٢/ ٦١٠)، ورسالة طرق حديث من كنت مولاه فعلي مولاه للذهبي ص(٥٦-٥٨). وقال: "موسى هذا وثقه ابن معين". وقد ورد نحو هذا المعنى في عدد من الطرق لم يسم في بعضها اسم معاوية ﷺ، بل في بعضها ذكر أن الساب لم يكن معاوية ﷺ، ينظر: فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (٢/ ٦٤٣)، والسنة لابن أبي عاصم (٢/ ٦٠٢).

الوجه الرابع: قد روي في التاريخ ما يدل على ما يخالف ذلك، من جهة أن القصة وردت في عتاب معاوية سعد بن أبي وقاص لعدم خروجه عن علي وليس لسب علي ﷺ[١]. روى الكلاباذي[٢] فقال: " حدثنا محمد بن عبدالله بن يوسف النعماني، ومحمد بن محمد بن الأزهر الأشوي، عن عمرو بن عثمان التمري، بصري، وقال: الأزهري: حدثنا وهب بن عمرو بن عثمان، وهو الصواب قال: حدثنا أبي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: جاء رجل إلى معاوية ﷺ فسأله عن مسألة، فقال: سلْ عنها علي بن أبي طالب ﷺ هو أعلم، فقال: أريد جوابك يا أمير المؤمنين فيها، قال: ويحك لقد كرهتَ رجلاً كان رسول الله ﷺ يقره بالعلم عزاً، ولقد قال رسول الله ﷺ: " أنت مني بمنزلة هارون من موسى".

الوجه الخامس: قد رواه عن النبي ﷺ جماعة ذكرهم ابن شاهين فقال: " منهم: علي، وسعد، وعُقَيْل بن أبي طالب، وابن عباس، وأم سلمة، وحذيفة بن أُسَيْد، وجابر بن عبد الله، وأبو سعيد، ومالك بن الْحُوَيْرِث، وابن أبي أوفى، وأبو هريرة، وَحَبَشِيٌّ بْنُ جُنَادَةَ، وجابر بن سمرة، والبراء، وزيد بن أرقم، وبريدة، وأسماء بنت عميس، وأبو الطفيل. وتفرد علي بن أبي طالب بهذه الفضيلة، لم يشركه فيها أحد "[٣]. وما وقفت عليه من طرق عن بعضهم لم أجد فيه الزيادة.

وكل هذه الأوجه تدل على أن هذه الزيادة لا تثبت ولا يصح نسبة هذا الفعل لمعاوية ﷺ، وأما أصل الحديث فلا إشكال في صحته، ومع ذلك مُنع الجهني من التحديث به مخافة الوقوع في الفتنة، وفهم أهل البدعة له على غير

---

(١) ينظر: الشريعة للآجري (٤/ ٢٠٣٨).

(٢) بحر الفوائد المسمى بمعاني الأخبار للكلاباذي ص(٣١٢).

(٣) شرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين ص(٧٤).

وجهه، لذلك علق المعلمي بقوله: " كان في الكوفة جماعة يغلون بالتشيع ويدعون إلى الغلو، فكره عمرو بن قيس وسفيان أن يسمعوا هذا الحديث فيحملوه على ما يوافق غلوهم فيشتد شرهم. وقد يمنع العالم طلبة الحديث عن أخذ مثل هذا الحديث لعلمه إنهم أخذوه ربما رووه حيث لا ينبغي أن يروى، لكن هذا لا يختص بالمبتدع"(١).

وأراد المعلمي أن يجعل المنهجَ عاماً، وليس مختصاً برواية الأحاديث التي قد يتمسك بها أهل البدع، فقد جاء في مصنف ابن أبي شيبة بسنده عن أبي قِلابة قال: " لا تحدث بالحديث من لا يعرفه، فإن من لا يعرفه يضره ، ولا ينفعه"(٢)، ومن ذلك ما نقله سَلَّامٌ بن مسكين بعد أن أسند حديث العرنيين: " بلغني أن الحجاج قال لأنس ﷺ: حدثني بأشد عقوبة عاقبه النبي ﷺ، فحدّثه بهذا فبلغ الحسن، فقال: وددتُ أنه لم يحدثه بهذا"(٣)، وأورد مسلم في صحيحه عن " علي بن حجر السعدى، حدثنا إسماعيل – يعنى ابن علية –، عن منصور بن عبدالرحمن، عن الشعبي، عن جرير أنه سمعه يقول: أيما عبد أبق من مواليه فقد كفر حتى يرجع إليهم. قال منصور قد والله رُوي عن النبي ﷺ ولكنى أكره أن يروى عني ها هنا بالبصرة"(٤)، فترك منصور رفع الحديث خشية تأويله على غير معناه المراد، ويتمسك به الغلاة في تكفير أهل الإسلام، وأصل الحديث مرفوعاً عند مسلم.

---

(١) ينظر: التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل للمعلمي (١/ ١٣١).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٨/ ٣٨٥).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الدواء بألبان الإبل برقم (٥٦٨٥).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الإيمان برقم (٦٨).

المسألة الثانية: خشية إيغال صدور العامة في المسائل الاجتهادية.

وهو مقصد عزيز، يجيب التنبه له، لا سيما في المسائل التي تصدر بها فتاوى الأقاليم الإسلامية، فإنه لا ينبغي إثارة الناس بمثل هذه المسائل، والتشكيك في اجتهاد علماء البلد لمصالح شخصية، أو دوافع عدائية، الغرض منها إثارة الشبهات، وسفك الدماء، فإن الحكمة واجبة في هذا الموطن.

ومن ذلك ما رواه الإمام مسلم في صحيحه [١] فقال: حدثنا محمد بن المثنى، وابن بشار، قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة، عن مُطرّف، قال: بعث إليّ عمران بن حصين في مرضه الذي توفي فيه، فقال: إني كنتُ محدثك بأحاديث، لعل الله أن ينفعك بها بعدي، فإن عشتُ فاكتم عني، وإن متُ فحدّث بها إن شئت: إنه قد سُلّم عليّ، واعلم "أن نبي الله ﷺ قد جمع بين حج وعمرة، ثم لم ينزل فيها كتاب الله، ولم ينه عنها نبي الله ﷺ". قال رجل فيها: برأيه ما شاء.

وأصل حديث عمران بن الحصين في الصحيحين إلا أن البخاري ارتضى لفظ: " تمتعنا على عهد رسول الله ﷺ، فنزل القرآن. قال رجل برأيه ما شاء" من طريق همام، عن قتادة، عن مُطرّف[٢]، ورواه أيضاً بلفظ مقارب: أبو العلاء، عن مُطرّف كما عند مسلم[٣]، كلهم بلفظ أن المتعة وقعت على عهد رسول الله ﷺ، وفي هذا الحديث نكتة جعلت البخاري يختار هذه اللفظة، وليس هذا مقام بيانها.

---

(١) ينظر: صحيح مسلم، كتاب الحج برقم (١٢٢٦).

(٢) ينظر: صحيح البخاري، كتاب الحج، باب التمتع على عهد رسول الله ﷺ برقم (١٥٧١).

(٣) ينظر: صحيح مسلم، كتاب الحج، برقم (١٢٢٦).

وهاهنا مقامان:

المقام الأول: النهي عن التحديث في حياته.

وحتى يتبين المراد نحتاج أن نقف على مراده بالرجل الذي قال برأيه ما شاء، والأكثر على أن المراد به: عمر بن الخطاب ﷺ[١]، وقد نهى عمر ﷺ عن المتعة في أثناء خلافته حتى لا يهجر البيت، ومقام النهي عن التحديث من عمران هنا: لتحقيق مصلحة أولى، حيث إن رأيه سيخالف رأي الحاكم المجتهد في حكم شرعي، وهذه المخالفة تسبب النزاع والفتنة؛ لذلك لم يشأ أن يكون تحديثه سبباً للنزاع والخلاف، وهذه المتعة التي صرح بها عمران هي مشهورة معروفة بين الصحابة ﷺ؛ فليس فيها كتمان حكم شرعي لا يوجد إلا عنده، إنما أراد أن يكتم علمه الذي يدل على المشهور من فعل النبي ﷺ وإذنه بها، وأمره للصحابة في وقته، فليس في كتمانه كتمان لحكم شرعي لأن الحج قائم، وإنما الكتمان كان لصفة من صفات هذا الحكم الشرعي، وهو منزع يجب التنبه إليه.

ولم يكن نهي عمر ﷺ تحريماً لها إنما أيضاً لمصلحة[٢]، فقد قال ابن كثير: " كان ينهى الناس عن التمتع، ويقول: إن نأخذ بكتاب الله فإن الله يأمر بالتمام. يعني قوله: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِۚ﴾ [البقرة: ١٩٦]. وفي نفس الأمر لم يكن عمر ﷺ ينهى عنها محرّماً لها، إنما كان ينهى عنها ليكثر قصد الناس للبيت حاجين ومعتمرين، كما قد صرح به ﷺ"[٣]. وقال ابن الملقن: " وفسر ذلك ابن عمر، وذلك أنه سُئل عن متعة فأمر بها، فقيل له: تخالف أباك؟!

---

(١) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (١١/ ٢٦٣).

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم (٨/ ٢٠٧).

(٣) ينظر: تفسير ابن كثير (١/ ٥٣٨).

فقال: إن عمر لم يقل الذي تقولون، إنما قال: أفردوا الحج عن العمرة، فإنه أتم؛ لأن العمرة لا تتم إلا في أشهر الحج إلا بهدي، فأراد أن يزار البيت في غير أشهر الحج، فجعلتموها أنتم حرامًا، وعاقبتم الناس عليها، وأحلها الله وعمل بها رسوله. وهذا هو الصحيح، وابنه أعلم الناس بمقالة أبيه، ولعله يرى أن اعتقاد تفضيل المتعة خطأ، وكان ينهى عن ذلك"[١].

المقام الثاني: الأمر بالتحديث بعد موته.

وقصد بالإشهار بعد موته أي بعد زوال المصلحة؛ لأن إشهار القول من عمران بن حصين ليس كإشهار القول من مُطرّف بن الشخير، لأن تكافؤ المنزلة أدعى إلى وجود الفتنة عند الاختلاف، وهذا من فقه عمران بن حصين ﷺ[٢].

الفرع الثالث: عدم انتخاب المحدث لحديثه.

وهذا الموضع هو أحد المواضع التي يُميَّز فيها المحدث من الراوي، فالمحدث الذي لا ينتخب حديثه، ولا يستطيع أن يُميِّز بين جيد حديثه ورديئة لا ينبغي السماع منه والأخذ عنه، فهذا مالك بن أنس يقول: "اعلم أنه ليس يسلم رجل حدّث بكل ما سمع، ولا يكون إماماً أبداً وهو يحدث بكل ما سمع"[٣]، ويعني بذلك أن الإمام في مجلس التحديث يختلف عن الإمام في مجلس السماع، فالسامع يريد الإحاطة، من أجل التنقيب والتمحيص والتفتيش، بخلاف المحدث الذي يكون في مجلس التحديث فإنه يحتاط في حديثه مع بيان علله إن أمكن، فيقمش قبل أن يحدّث؛ لهذا كانوا يحرصون على الانتقاء والانتخاب قبل بدء

---

(١) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (١١/ ٢٦٣)، وإحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن الملقن (٢/ ٨٠).

(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (٩/ ٢٠٥).

(٣) ينظر: مقدمة صحيح مسلم، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع (١/ ١١).

مجلس التحديث، وقد جاء ذلك صريحاً عند عبدالرحمن بن مهدي عندما قال: " لا يكون الرجل إماماً يُقتدى به حتى يُمسك عن بعض ما سمع"[١].

وكان إمام المحدثين في التفتيش والتنقيب شعبة بن الحجاج، فنقل البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي أنه قال: " لولا شعبة ما عُرف الحديث بالعراق، فكان يجيء إلى الرجل فيقول: لا تحدث وإلا استعديت عليك السلطان. قال البيهقي: وروينا عن شعبة أنه قال: كنتُ أتفقد فم قتادة، فإذا قال: حدثنا وسمعت، حفظته..."[٢].

وهذا الموطن إنما أوردته لما فيه من نهي عام عن التحديث لكل من لم يتقن حديثه، ولم يجوده، فلا ينبغي التحديث لمن لم يجود حديث ويتقنه وينقحه عن الشوائب وأوهام الضعفاء، وهو موطن مهم في التبليغ يجب أن يراعيه طالب العلم سواء في تحقيقه للأحاديث في المسائل الشرعية، أو في فتواه بحسب اجتهاده ورأيه، فإنه يكثر التلبيس على الناس عامة عند عدم مراعاة هذا الموطن، والإحاطة بمعانيه، ومراد العلماء منه.

---

(١) نفس المصدر.

(٢) معرفة السنن والآثار للبيهقي (١/ ١٥١).

الخاتمة:

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وبعد:

في هذا التطواف المختصر أردتُ بيان المواضع التي نهى المحدثون عن التحديث بها، وأن هذه المواضع لا تناقض أصل الأمر بالتبليغ، إما لكونها من أخطاء الرواة، أو لمصلحة أرجح، أو لعدم تيقن المحدث من حديثه وتنقيحه، وأن هذه المواطن لا تقتصر على التحديث فقط، بل تتناول كافة أوجه التبليغ من إيضاح الدليل والدلالة إلى الفتوى، وتوصلت لعدد من النتائج وهي على النحو الآتي:

١- أن الأصل في التشريع التبليغ العام إلا أن تقوم قرينة تدل على التخصيص، شريطة أن تكون هذه القرينة لا ترتبط بأصل الاعتقاد أو التشريع العام.

٢- أن عدم التبليغ العام: وهو إذاعة الخبر ونشره لا سيما مع حفظ النصوص، وتدوين الأحاديث، لمعارضته مصلحة أعظم، أو لمنع فتنة قد تقع يعد من الفقه في الدين، وحفظ لجانب التشريع، شريطة ألا يمس هذا جانب أصل العبادات والتشريع الإسلامي عامة.

٣- أنه يجوز تبليغ الأخبار المتعلقة بباب إثبات صفات الله عزوجل، حتى ولو كان الحديث ليس قوياً على أن يكون له أصل قائم من كتاب أو سنة.

٤- أن أسباب النهي عن التحديث التي وقفتُ عليها بعضها ترجع إلى ضعف الرواية، وبعضها يعود إلى المصلحة الراجحة، وبعضها ما اشتمل على السببين السابقين، فإما أن يكون الحديث معلاً، أو موضع فتنة عند قوم، أو عدم تحقيق وتنقيح للحديث.

٥- أن أكثر المواضع التي وقفتُ عليها في النهي عن التحديث كانت

متناولة لسبب واحد وهو: الحديث المُعلّ.

٦- أن النهي عن التحديث للأحاديث المعلّة مع ظهور دلالة الأمر فيها إلا أن للعلماء أغراضاً متعددة منها: نفي وجود الأصل في التشريع، لهذا وجدناهم ينهون عن الأحاديث حتى ولو كانت في باب الفضائل.

٧- أن عدم تبليغ الأحاديث المعلة بتنوع موضوعاتها سواء كانت في باب الأحكام والتي هي موضع التشدد، أو في باب الآداب ومطلق الثواب والتي هي مظنة التساهل هو منهج أئمة الحديث؛ لأن الأصل في الحديث المعل أنه خطأ لا ينبغي تتداوله.

٨- أن بعض تطبيقات الأئمة تدل على أنهم قد ينفون الصحة عن بعض الآثار الموقوفة والمقطوعة ويعلونها في الباب؛ حتى لا يظن ظان أن العمل قد ثبت أصله.

٩- أن تبليغ بعض الأحاديث عند قوم قد يوظفونها التوظيف المخالف لمراد الشارع يعد قلة في الفقه وعدم دراية بمقاصد التشريع.

١٠- أن كافة المواضع التي جاءت في الدراسة يمكن توظيفها في جوانب الفتوى، وما يتعلق به مصالح الناس، لا سيما ما جاء في نص المحدثين على الانتخاب عند تحديث الناس، وهو موطن يستحق البحث والمقارنة مع العلوم الشرعية الأخرى، وجعل المادة الحديثية هي محل الاستشراد والدلالة.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع:

١- القرآن الكريم.

٢- ابن أبي حاتم، عبدالرحمن (٣٢٧هـ). الجرح والتعديل. دار إحياء التراث العربي، بيروت، الأولى:١٢٧١هـ.

٣- ابن أبي حاتم، عبدالرحمن (٣٢٧هـ). تفسير القرآن العظيم. مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، الثالثة:١٤١٩هـ.

٤- ابن أبي حاتم، عبدالرحمن (٣٢٧هـ). علل الحديث. مطابع الحميضي، الأولى: ١٤٢٧هـ.

٥- ابن أبي شيبة، عبدالله (٢٣٥هـ). مسند ابن أبي شيبة. دار الوطن، الرياض، الأولى: ١٩٩٧م.

٦- ابن أبي شيبة، عبدالله (٢٣٥هـ). مصنف ابن أبي شيبة المسمى الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار. مكتبة الرشد، الرياض، الأولى: ١٤٠٩هـ.

٧- ابن أبي عاصم، أحمد (٢٨٧هـ). الآحاد والمثاني. دار الراية، الرياض، الأولى: ١٤١١هـ.

٨- ابن أبي عاصم، أحمد (٢٨٧هـ). السنة. المكتب الإسلامي، بيروت، الأولى: ١٤٠٠هـ.

٩- ابن أبي يعلى، محمد (٥٢٦هـ). طبقات الحنابلة. دار المعرفة، بيروت.

١٠- ابن الأثير، المبارك(٦٠٦هـ). الشافي في شرح مسند الشافعي. مكتبة الرشد، الرياض، الأولى: ١٤٢٦هـ.

١١- ابن العربي، محمد (٥٤٣هـ). القبس في شرح موطأ مالك بن أنس. دار الغرب الإسلامي، الأولى: ١٩٩٢م.

١٢- ابن المبارك، عبدالله (١٨١هـ). الزهد والرقائق. دار الكتب العلمية، بيروت.
١٣- ابن الملقن، عمر (٨٠٤هـ). التوضيح لشرح الجامع الصحيح. دار الفلاح ودار النوادر، دمشق، الأولى: ١٤٢٩هـ.
١٤- ابن بطال، علي (٤٤٩هـ). شرح صحيح البخاري. مكتبة الرشد، الرياض، الثانية: ١٤٢٣هـ.
١٥- ابن بطة، عبيدالله (٣٨٧هـ). الإبانة الكبرى. دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.
١٦- ابن تيمية، أحمد (٧٢٨هـ). الإيمان. المكتب الإسلامي، لأردن، الخامسة: ١٤١٦ه.
١٧- ابن حبان، محمد (٣٥٤هـ). صحيح ابن حبان – ترتيب ابن بلبان – المسمى الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان. مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى: ١٤٠٨هـ.
١٨- ابن حجر، أحمد (٨٥٢هـ). تهذيب التهذيب. مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الأولى: ١٣٢٦هـ.
١٩- ابن حزم، علي (٤٥٦هـ). الإحكام في أصول الأحكام. دار الآفاق الجديدة، بيروت.
٢٠- ابن حنبل، أحمد (٢٤١هـ). الرد على الجهمية والزنادقة. دار الثبات، الأولى.
٢١- ابن حنبل، أحمد (٢٤١هـ). العلل ومعرفة الرجال – رواية المروذي وغيره – المسمى الجامع في العلل ومعرفة الرجال. الدار السلفية، الهند، الأولى: ١٤٠٨هـ.

٢٢- ابن حنبل، أحمد (٢٤١هـ). العلل ومعرفة الرجال – رواية عبدالله-. دار الخاني، الرياض، الثانية:١٤٢٢هـ.

٢٣- ابن حنبل، أحمد (٢٤١هـ). مسند الإمام أحمد بن حنبل. مؤسسة الرسالة، الأولى: ١٤٢١هـ.

٢٤- ابن خزيمة، محمد (٣١١هـ). كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل. مكتبة الرشد، الرياض، الخامسة: ١٤١٤هـ.

٢٥- ابن دقيق، محمد (٧٠٢). إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام. مطبعة السنة المحمدية.

٢٦- ابن رجب، عبدالرحمن (٧٩٥). شرح علل الترمذي. مكتبة المنار، الأردن، الأولى: ١٤٠٧ه.

٢٧- ابن رجب، عبدالرحمن (٧٩٥هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري. مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية.

٢٨- ابن سلام، القاسم (٢٢٤هـ). فضائل القرآن. دار ابن كثير، دمشق، الأولى: ١٤١٥هـ.

٢٩- ابن شبة، عمر (٢٦٢هـ). تاريخ المدينة. جدة، ١٣٩٩هـ.

٣٠- ابن عدي، أحمد (٣٦٠هـ). الكامل في ضعفاء الرجال. الكتب العلمي، بيروت، لأولى: ١٤١٨هـ.

٣١- ابن عساكر، علي (٥٧١هـ). تاريخ دمشق. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ.

٣٢- ابن عقيل، علي (٥١٣). الواضح في أصول الفقه. مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى: ١٤٢٠هـ.

٣٣- ابن فورك، محمد (٤٠٦هـ). مشكل الحديث وبيانه. عالم الكتب، بيروت، الثانية: ١٩٨٥م.

٣٤- ابن كثير، إسماعيل (٧٧٤هـ). تفسير ابن كثير. دار طيبة للنشر والتوزيع، الثانية: ١٤٢٠هـ.
٣٥- ابن ماجه، محمد (٢٧٣هـ). السنن. دار إحياء الكتب العربية.
٣٦- ابن منده، محمد (٣٩٥هـ). الرد على الجهمية. المكتبة الأثرية، باكستان.
٣٧- الأصفهاني، أحمد (٤٣٠هـ). حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٩هـ.
٣٨- الباهلي، هلال (٢٨٠هـ). حديث زيد بن أبي أنيسة. مخطوط في برنامج جوامع الكلم.
٣٩- البخاري، محمد (٢٥٦هـ). صحيح البخاري المسمى الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه. دار طوق النجاة، بيروت، الأولى: ١٤٢٢هـ.
٤٠- البربهاري، الحسن (٣٢٩هـ). شرح السنة. مكتبة دار المنهاج، الرياض، الأولى: ١٤٢٦هـ.
٤١- البزار، أحمد (٢٩٢هـ). مسند البزار المسمى البحر الزخار. مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الأولى: من ١٩٨٨م -٢٠٠٩م.
٤٢- البغوي، الحسين (٥١٠هـ). تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل في تفسير القرآن. دار إحياء التراث العربي، بيروت، الأولى: ١٤٢٠هـ.
٤٣- البغوي، الحسين (٥١٦هـ). شرح السنة. المكتب الإسلامي، دمشق، الثانية: ١٤٠٣هـ.
٤٤- البكجري، مغلطاي (٧٦٢هـ). إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال. الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الأولى: ١٤٢٢هـ.

٤٥- البيهقي، أحمد (٤٥٨). فضائل الأوقات. مكتبة المنارة، مكة المكرمة، الأولى: ١٤١٠هـ.

٤٦- البيهقي، أحمد (٤٥٨هـ). المدخل إلى علم السنن. دار المنهاج، بيروت، الأولى: ١٤٣٧هـ.

٤٧- البيهقي، أحمد (٤٥٨هـ). معرفة السنن والآثار. دار الوعي، سوريا، الأولى: ١٤١٢هـ.

٤٨- البيهقي، أحمد (٤٨٥هـ). السنن الصغير. جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، الأولى، ١٤١٠هـ.

٤٩- البيهقي، أحمد (٤٨٥هـ). السنن الكبرى. دار الكتب العلمية، بيروت، الثالثة: ١٤٢٤هـ.

٥٠- الترمذي، محمد (٢٧٩هـ). السنن المسمى الجامع الكبير. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الثانية: ١٣٩٥هـ.

٥١- الحاكم، محمد (٤٠٥هـ). المستدرك على الصحيحين. دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤١١هـ.

٥٢- الحموي، محمد (٧٣٣هـ). إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل. دار السلام للطباعة والنشر، مصر، الأولى: ١٤١٠هـ.

٥٣- الحنفي، محمد (١٢٩٦هـ). إنجاح الحاجة في شرح سنن ابن ماجه – ضمن مجموعة شروح لسنن ابن ماجه –. قديمي كتب خانة، كراتشي.

٥٤- خضر، عبدالله. الكفاية في التفسير بالمأثور والدراية. دار القلم، بيروت، الأولى: ١٤٣٨هـ.

٥٥- الخطيب، أحمد (٤٦٣هـ). الكفاية في علم الرواية. المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

٥٦- الخلال، أحمد (٣١١هـ). كتاب السنة. دار الراية، الرياض، الأولى: ١٤١٠هـ.

٥٧- الدارقطني، علي (٣٨٥هـ). السنن. مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى: ١٤٢٤هـ.

٥٨- الدارقطني، علي (٣٨٥هـ). علل الدارقطني المسمى العلل الواردة في الأحاديث النبوية. دار ابن الجوزي، الدمام، الأولى: ١٤٢٧هـ.

٥٩- الذهبي، محمد (٧٤٨). ميزان الاعتدال في نقد الرجال. دار المعرفة، بيروت، الأولى: ١٣٨٢هـ.

٦٠- الذهبي، محمد (٧٤٨هـ. سير أعلام النبلاء. مؤسسة الرسالة، الثالثة: ١٤٠٥هـ.

٦١- الرازي، عبيدالله (٢٦٤هـ). كتاب الضعفاء لأبي زرعة الرازي. عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية،١٤٠٢هـ.

٦٢- الزركشي، محمد (٧٩٤هـ). النكت على مقدمة ابن الصلاح. أضواء السلف، الرياض، الأولى: ١٤١٩هـ.

٦٣- السجستاني، سليمان (٢٧٥هـ). السنن. المكتبة العصرية، بيروت.

٦٤- السجستاني، سليمان (٢٧٥هـ). مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني. مكتبة ابن تيمية، مصر، الأولى: ١٤٢٠هـ.

٦٥- السقاف، علوي. صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة. الدرر السنية ودار الهجرة، الثالثة: ١٤٢٦هـ.

٦٦- السيوطي، عبدالرحمن (٩١١هـ). اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة. دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤١٧هـ.

٦٧- الشافعي، محمد (٢٠٤هـ). مسند الشافعي - ترتيب السندي -. دار الكتب العلمية، بيروت،١٣٧٠هـ.

٦٨- الشيباني، عبدالله (٢٩٠هـ). السنة. دار ابن القيم، الدمام، الأولى: ١٤٠٦هـ.

٦٩- الصنعاني، عبدالرزاق (٢١١هـ). مصنف عبدالرزاق (المصنف). المكتب الإسلامي، بيروت، الثانية: ١٤٠٣هـ.

٧٠- الطبراني: سليمان (٣٦٠هـ). المعجم الأوسط. دار الحرمين، القاهرة.

٧١- الطبري، محمد (٣١٠هـ). تفسير الطبري المسمى جامع البيان في تأويل القرآن. مؤسسة الرسالة، الأولى:١٤٢٠هـ.

٧٢- الطحاوي، أحمد (٣٢١هـ). شرح مشكل الآثار. مؤسسة الرسالة، الأولى: ١٤١٥هـ.

٧٣- الطيالسي، سليمان (٢٠٤هـ). مسند أبي داود الطيالسي. دار هجر، مصر، الأولى: ١٤١٩هـ.

٧٤- العباد، عبدالمحسن. دراسة حديث نضر الله امرءاً سمع مقالتي رواية ودراية. مطابع الرشيد، المدينة المنورة، الأولى: ١٤١٠هـ.

٧٥- العقيلي، محمد (٣٢٢هـ). الضعفاء الكبير. دار المكتبة العلمية، بيروت، الأولى: ١٤٠٤هـ.

٧٦- العيني، محمود (٨٥٥). عمدة القاري شرح صحيح البخاري. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٧٧- الفاكهي، محمد (٢٧٢هـ). أخبار مكة. دار خضر، بيروت، الثانية: ١٤١٤هـ.

٧٨- الفريابي، جعفر (٣٠١هـ). أحكام العيدين. مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الأولى: ١٤٠٦هـ.

٧٩- الفسوي، يعقوب (٢٧٧هـ). المعرفة والتاريخ. مؤسسة الرسالة، بيروت، الثانية: ١٤٠١هـ.

٨٠- القاري، علي (١٠١٤هـ). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. دار الفكر، بيروت، الأولى: ١٤٢٢هـ.

٨١- القشيري، مسلم (٢٦١هـ). صحيح مسلم. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٨٢- المخلص، محمد (٣٩٣هـ). المخلصيات وأجزاء أخرى لأبي طاهر المخلص. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة قطر، الأولى: ١٤٢٩هـ.

٨٣- المزي، يوسف (٧٤٢هـ). تهذيب الكمال في أسماء الرجال. مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى: ١٤٠٠هـ.

٨٤- المستغفري، جعفر (٤٣٢هـ). فضائل القرآن. دار ابن حزم، الأولى: ٢٠٠٨م.

٨٥- المعلمي، عبدالرحمن (١٣٨٦هـ). التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل. المكتب الإسلامي، الثانية: ١٤٠٦هـ.

٨٦- الموصلي، أحمد (٣٠٧هـ). مسند أبي يعلى الموصلي. دار المأمون للتراث، دمشق، الأولى: ١٤٠٤هـ.

٨٧- النووي، يحيى (٦٧٦هـ). شرح النووي على مسلم المسمى المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. دار إحياء التراث العربي، بيروت، الثانية: ١٣٩٢هـ.

٨٨- اليحصبي، عياض (٥٤٤هـ). شرح صحيح مسلم المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم. دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الأولى: ١٤١٩ هـ.

Faharas Almasadir & Almarajiei:

1- alquran alkarim.
2-abn 'abi hatim , eabdalrahman (327 ha). aljurh waltaedili. dar 'iihya' alturath alearabii , bayrut , al'uwlaa: 1271 hi.
3- abn 'abi hatim , eabdalrahman (327 ha). tafsir alquran aleazimi. maktabat nizar mustafaa albaz , alsueudiat , althaalithata: 1419 hi.
4- abn 'abi hatim , eabdalrahman (327 ha). eilal alhadithi. matabie alhumaydi , al'uwlaa: 1427 hi.
5- abn 'abi shaybat , eabdallah (235 ha). musnad abn 'abi shibata. dar alwatan , alriyad , al'uwlaa: 1997 mi.
6- abn 'abi shaybat , eabdallah (235 ha). musanaf aibn 'abi shibat almusamaa alkutaab almusanaf fi al'ahadith waluathar. maktabat alrushd , alriyad , al'uwlaa: 1409 hi.
7- abn 'abi easim , 'ahmad (287 ha). alahad walmathani. dar alraayat , alriyad , al'uwlaa: 1411 hi.
8- abn 'abi easim , 'ahmad (287 ha). alsanatu. almaktab al'iislamiu , bayrut , al'uwlaa: 1400 hi.
9- abn 'abi yaelaa , muhamad (526 ha). tabaqat alhanabilati. dar almaerifat , bayrut.
10- abn al'athir , almubarak (606 ha). alshaafi fi sharh musnad alshaafieayi. maktabat alrushd , alriyad , al'uwlaa: 1426 hi.
11- abn alearabii , muhamad (543 ha). alqabs fi sharh muataa malik bin 'ansu. dar algharb al'iislamii , al'uwlaa: 1992 mi.
12- abn almubarak , eabdallah (181 ha). alzuhd walraqayiqi. dar alkutub aleilmiat , bayrut.
13- abn almulaqan , eumar (804 ha). altiknulujiu lisharh aljamie alsahihi. dar alfalah wadar alnawadir , dimashq , al'uwlaa: 1429 hi.
14- abn bataal , ealiin (449 ha). sharh sahih albukhari. maktabat alrushd , alriyad , althaaniatu: 1423 hi.

15- abn batat , eabidallah (387 ha). al'iibanat alkubraa. dar alraayat lilnashr waltawzie , alriyad.
16- abn taymiat , 'ahmad (728 ha). al'iimanu. almaktab al'iislamiu , li'urdun , alkhamisati: 1416 hi.
17- aibn hibaan , muhamad (354 ha). sahih aibn hibaan - tartib aibn balban - almusamaa al'iihsan fi taqrib sahih aibn hiban. muasasat alrisalat , bayrut , al'uwlaa: 1408 h.
18- abn hajar , 'ahmad (852 ha). tahdhib altahdhib. matbaeat dayirat almaearif alnizamiat , alhind , al'uwlaa: 1326 hi.
19- abn hazm , eali (456 ha). al'ahkam fi al'ahkami. dar alafaq aljadidat , bayrut.
20- abn hanbal , 'ahmad (241 ha). alradu ealaa aljihamiat walzanadiqati. dar althabat , al'uwlaa.
21- abn hanbal , 'ahmad (241 ha). alealal wamaerifat alrijal - riwayat almarudhii waghayruh - almusamaa aljamie fi aleilal wamaerifat alrajali. aldaar alsalafiat , alhind , al'uwlaa: 1408 hi.
22- abn hanbal , 'ahmad (241 ha). aleilal wamaerifat alrijal - riwayat eabdallah-. dar alkhani , alriyad , althaaniatu: 1422 hu.
23- abn hanbal , 'ahmad (241 ha). musnad al'iimam 'ahmad bin hanbal. muasasat alrisalat , al'uwlaa: 1421 h.
24- abn khuzimat , muhamad (311 ha). kitab altawhid wa'iithbat sifat alrabi eaza wajal. maktabat alrushd , alriyad , alkhamisatu: 1414 hi.
25- abn daqiq , muhamad (702). 'iihkam sharh eumdat al'ahkami. matbaeat alsanat almuhamadiati.
26- abn rajab , eabdalrahman (795). sharh ealal altirmidhi. maktabat almanar , al'urduni , al'uwlaa: 1407 hu.
27- abn rajab , eabdalrahman (795 ha). fath albari sharh sahih albukhari. maktabat alghuraba' al'athariat , almadinat alnabawiati.

28- abn salam , alqasim (224 ha). fadayil alqurani. dar abn kathir , dimashq , al'uwlaa: 1415 hi.
29- abn shabat , eumar (262 ha). tarikh almadinati. jidat , 1399 hi.
30- abn eadii , 'ahmad (360 ha). alkamil fi dueafa' alrujali. alkutub aleilmiat , bayrut , li'uwlaa: 1418 hu.
31- abn easakir , ealiin (571 ha). tarikh dimashqa. dar alfikr liltibaeat walnashr waltawzie , 1415 hi.
32- abn eaqil , ealiin (513). aleayin fi 'usulihi. muasasat alrisalat , bayrut , al'uwlaa: 1420 h.
33- abn fawrk , muhamad (406 ha). mushkil alhadith wabayanihi. ealam alkutub , bayrut , althaaniatu: 1985 ma.
34- abn kathir , 'iismaeil (774 ha). tafsir abn kathir. dar tiibat lilnashr waltawzie , althaaniati: 1420 hi.
35- abn majah , muhamad (273 ha). alsunan. dar 'iihya' alkutub alearabiati.
36- abn mindah , muhamad (395 ha). alradu ealaa aljihmiati. almaktabat al'athariat , bakistan.
37- al'asfahani , 'ahmad (430 hu). hilyat al'awlia' watabaqat al'asfia'i. dar alkutub aleilmiat , bayrut , 1409 hu.
38- albahili , hilal (280 ha). hadith zayd bin 'abi 'anisata. makhtut fi barnamaj jawamie alkalm.
39- albukhariu , muhamad (256 ha). sahih albukharii almusamaa aljamie almusnad alsahih almukhtasar min 'umur rasul allah ε wasunanih wa'ayaamihu. dar tawq alnajaat , bayrut , al'uwlaa: 1422 hi.
40- albirbihariu , alhasan (329 ha). sharh alsanati. maktabat dar alminhaj , alriyad , al'uwlaa: 1426 hi.
41- albazaar , 'ahmad (292 ha). musnad albazaar almusamaa albahr alzakhari. maktabat aleulum walhukm , almadinat almunawarat , al'uwlaa: min 1988 m -2009 mi.

42- albaghawi , alhusayn (510 hu). tafsir albaghawi almusamaa maealim altanzil fi tafsir alqurani. dar 'iihya' alturath alearabii , bayrut , al'uwlaa: 1420 h.
43- albaghawi , alhusayn (516 ha). sharh alsanati. almaktab al'iislamii , dimashq , althaaniatu: 1403 hi.
44- albikjari , mughaltay (762 hu). 'afdal tahdhib alkamal fi 'asma' alrujal. alfaruq alhadithat liltibaeat walnashr , al'uwlaa: 1422 h.
45- albayhaqiu , 'ahmad (458). fadayil al'awqati. maktabat almanarat , makat almukaramat , al'uwlaa: 1410 hi.
46- albayhaqi , 'ahmad (458 ha). almadkhal 'iilaa ealam alsanan. dar alminhaj , bayrut , al'uwlaa: 1437 h.
47- albayhaqiu , 'ahmad (458 ha). maerifat alsunan waliathar. dar alwaey , suria , al'uwlaa: 1412 hi.
48- albayhaqiu , 'ahmad (485 ha). alsunan alsaghir. jamieat aldirasat al'iislamiat , karatshi , al'uwlaa , 1410 hu.
49- albayhaqiu , 'ahmad (485 ha). alsunan alkubraa. dar alkutub aleilmiat , bayrut , althaalithatu: 1424 hi.
50- altirmidhiu , muhamad (279 ha). alsunan almusamaa aljamie alkabira. sharikat maktabat wamatbaeat mustafaa albabi alhalabi , misr , althaaniatu: 1395 hu.
51- alhakim , muhamad (405 ha). almustadrik ealaa alsahihayni. dar alkutub aleilmiat , bayrut , al'uwlaa: 1411 hi.
52- alhamawi , muhamad (733 ha). 'iidah aldalil fi qatae hujaj 'ahl altaetili. dar alsalam liltibaeat walnashr , misr , al'uwlaa: 1410 hi.
53- alhanafiu , muhamad (1296 ha). 'iinjah alhajat fi sharh sunan aibn majah - dimn majmueat shuruh lisunan aibn majah -. qadimi katab khanat , kratshi.
54- khadir , eabdallah. tukhadh fi altafsir bialmathur waldirayati. dar alqalam , bayrut , al'uwlaa: 1438 h.

55- alkhatib , 'ahmad (463 hu). tukhadh fi eilm alriwayati. almaktabat aleilmiat , almadinat almunawarati.
56- alkhilal , 'ahmad (311 ha). kitab alsanati. dar alraayat , alriyad , al'uwlaa: 1410 hi.
57- aldaaraqutni , eali (385 ha). alsunan. muasasat alrisalat , bayrut , al'uwlaa: 1424 h.
58- aldaaruqutni , eali (385 hu). ealal aldaariqutni almusamaa aleilal lilrasayil fi al'ahadith alnabawiati. dar aibn aljawzi , aldamaam , al'uwlaa: 1427 hi.
59- aldhahabiu , muhamad (748). mizan alaietidal fi naqd alrijal. dar almaerifat , bayrut , al'uwlaa: 1382 h.
60- aldhahabiu , muhamad (748 ha. sayr 'aelam alnubala' muasasat alrisalat , althaalithatu: 1405 hu.
61- alraazi , eubidallah (264 hu). kitab aldueafa' li'abi zareat alraazi. eimadat albahth aleilmii bialjamieat al'iislamiat , almadinat alnabawiat , 1402 hi.
62- alzarkashiu , muhamad (794 ha). alnakt ealaa muqadimat aibn alsalahi. 'adwa' alsalaf , alriyad , al'uwlaa: 1419 hi.
63- alsijistaniu , sulayman (275 hu). alsunan. almaktabat aleamat , bayrut.
64- alsijistaniu , sulayman (275 ha). masayil al'iimam 'ahmad riwayat 'abi dawud alsajistani. maktabat aibn taymiat , misr , al'uwlaa: 1420 h.
65- alsaqaaf , ealwi. safahat allah eaza wajala lilrasayil fi alkitaab walsunati. aldarar alsuniyat wadar alhijrat , althaalithati: 1426 hi.
66- alsuyuti , eabdalrahman (911 ha). allaalaa' lilqahat fi al'ahadith almawdueati. dar alkutub aleilmiat , bayrut , al'uwlaa: 1417 h.
67- alshaafieiu , muhamad (204 ha). musnad alshaafieii - tartib alsanadii -. dar alkutub aleilmiat , bayrut , 1370 hu.

68- alshaybani , eabdallah (290 ha). alsanatu. dar aibn alqiam , aldamaam , al'uwlaa: 1406 hi.
69- alsaneani , eabdalrazaaq (211 ha). musanaf eabdalrazaaq (almusanafi). almaktab al'iislamiu , bayrut , althaaniatu: 1403 hu.
70- altabarani: sulayman (360 ha). almuejam al'awsatu. dar alharamayn , alqahiratu.
71- altabariu , muhamad (310 hu). tafsir altabarii almusamaa jamie albayan fi tawil alqurani. muasasat alrisalat , al'uwlaa: 1420 hu.
72- altahawi , 'ahmad (321 ha). sharh mushkil aluathar. muasasat alrisalat , al'uwlaa: 1415 h.
73- altiyalsiyu , sulayman (204 ha). musnad 'abi dawud alttyalsi. dar hijr , misr , al'uwlaa: 1419 hi.
74- aleabaad , eabdalmuhsin. dirasat hadith nadar allah amr'aan same maqalati riwayatan wadirayati. matabie alrashid , almadinat almunawarat , al'uwlaa: 1410 hi.
75- aleaqiliu , muhamad (322 ha). aldueafa' alkabira. dar almaktabat aleilmiat , bayrut , al'uwlaa: 1404 hi.
76- aleaynii , mahmud (855). eumdat alqariy sharh sahih albukharii. dar 'iihya' alturath alearabii , bayrut.
77- alfakihiu , muhamad (272 ha). 'akhbar maka. dar khadir , bayrut , althaaniatu: 1414 hu.
78- alfiryabiu , jaefar (301 ha). 'ahkam aleidayni. maktabat aleulum walhukm , almadinat almunawarat , al'uwlaa: 1406 hi.
79- alfasawiu , yaequb (277 ha). almaerifat waltaarikhu. muasasat alrisalat , bayrut , althaaniatu: 1401 hu.
80- alqariy , eali (1014 ha). murqaat almafatih sharh mishkaati. dar alfikr , bayrut , al'uwlaa: 1422 hi.
81- alqushayriu , muslim (261 hu). sahih muslmun. dar 'iihya' alturath alearabii , bayrut.
82- almukhalis , muhamad (393 ha). almukhlisiaat wa'ajza' 'ukhraa li'abi tahir almukhalis. wizarat al'awqaf

walshuwuwn al'iislamiat lidawlat qatar , al'uwlaa: 1429 hi.
83- almaziy , yusuf (742 ha). tahdhib alkamal fi 'asma' alrajali. muasasat alrisalat , bayrut , al'uwlaa: 1400 hu.
84- almustaghfiri , jaefar (432 ha). fadayil alqurani. dar abn hazam , al'uwlaa: 2008 mi.
85- almuealimi , eabdalrahman (1386 ha). altankil bima fi tanib alkuthari min al'abatili. almaktab al'iislamii , althaaniatu: 1406 hi.
86- almusili , 'ahmad (307 ha). musnad 'abi yaelaa almusli. dar almamun lilturath , dimashq , al'uwlaa: 1404 hi.
87- alnawawiu , yahyaa (676 ha). sharh alnawawii ealaa muslim almusamaa alminhaj sharh sahih muslim bin alhajaju. dar 'iihya' alturath alearabii , bayrut , althaaniatu: 1392 hu.
88- alyahsabiu , eiad (544 ha). sharh sahih muslim almusamaa tafawaq almuealim bifawayid muslimin. dar alwafa' liltibaeat walnashr waltawzie , misr , al'uwlaa: 1419 hi.